

كتاب  
ضياء علوم الدين

تأليف الشيخ عبد الله بن فودي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

صلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَي سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ وَعَلَى آلِهِ  
وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

أَمَّا بَعْدُ؛ فَهَذَا الْكِتَابُ ضِيَاءُ عُلُومِ الدِّينِ، وَهِيَ قِسْمَانِ: عِلْمٌ مُعَامَلَةٌ وَعِلْمٌ  
مُكَاشَفَةٌ.

القِسْمُ الْأَوَّلُ: الْمُعَامَلَةُ، وَمِنْهُ فَرُضٌ عَيْنٍ وَفَرُضٌ كِتَابِيَّةٌ:

وَفَرُضُ الْعَيْنِ مِنْهَا ثَلَاثَةٌ أَقْسَامٍ: إِعْتِقَادٌ، وَعَمَلٌ، وَتَرْكٌ فَإِذَا تَلَعَ الْإِنْسَانُ صَحْوَةً  
أَوْ أَسْلِمَ فَأَوَّلُ وَاجِبٍ عَلَيْهِ تَعَلُّمُ كَلِمَتِي الشَّهَادَةِ وَفَهْمُ مَعْنَاهَا «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ  
رَسُولُ اللَّهِ» أَيُّ لَا مَعْبُودَ بِحَقِّ إِلَّا اللَّهُ أُرْسِلَ إِلَيْنَا مُحَمَّدًا ﷺ فَكُلُّ مَا جَاءَ بِهِ حَقٌّ قَبْلَ  
أَطَاعِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَلَهُ الْجَنَّةُ وَمِنْ عَضَاءِ فَلَهُ النَّارُ فَإِنْ عَاشَ إِلَى وَقْتِ الظُّهْرِ وَجِبَ  
عَلَيْهِ تَعَلُّمُ الطَّهَارَةِ وَالصَّلَاةِ وَمَا لَا تَصِيحُ إِلَّا بِهَا الْفَاتِحَةُ وَكَذَا بَقِيَّةِ الصَّلَوَاتِ، وَإِنْ  
عَاشَ إِلَى رَمَضَانَ وَجِبَ عَلَيْهِ تَعَلُّمُ الصُّومِ وَهُوَ أَنْ وَفَّقَهُ مِنَ الصَّيْحِ إِلَى غُرُوبِ  
الشَّمْسِ وَإِنْ الْوَاجِبُ فِيهِ النِّيَّةُ وَالْإِمْتِسَاكُ عَنِ الْأَكْلِ وَالشَّرْبِ وَالْجِمَاعِ وَأَنْ ذَلِكَ  
يَتِمَّ إِذَا رُؤِيَ الْهِلَالُ فَإِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ لَزِمَهُ تَعَلُّمُ مَا يَجِبُ مِنَ الزُّكَاةِ عَلَيْهِ فَإِنْ  
لَمْ يَكُنْ لَهُ إِلَّا إِبِلٌ لَمْ تَلْزِمُهُ تَعَلُّمُ زَكَاةِ الْغَنَمِ مَثَلًا وَكَذَا فِي سَائِرِ الْأَصْنَافِ، فَإِذَا  
دَخَلَ شَهْرُ الْحَجِّ وَكَانَ مُسْتَطِيعًا لَهُ وَعَزَمَ عَلَيْهِ لَزِمَهُ تَعَلُّمُ كَيْفِيَّةِ الْحَجِّ وَلَمْ يَلْزِمُهُ  
إِلَّا تَعَلُّمُ أَرْكَائِهِ وَوَاجِبَاتِهِ دُونَ تَوَاقُلِهِ كَمَا بَأْتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَكَذَا التَّنْذِيرُ فِي عِلْمِ  
سَائِرِ الْأَعْمَالِ الَّتِي هِيَ فَرُضٌ عَيْنٍ يَتَعَيَّنُ عَلَيْهِ إِذْ لَا يُجُوزُ لِلْمُكَلَّفِ أَنْ يَفْعَلَ فِعْلًا  
حَتَّى يُعَلِّمَ حُكْمُ اللَّهِ فِيهِ وَيَسْأَلَ الْعَامِلِينَ بِعِلْمِهِمُ الْمُتَّبِعِينَ لِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وَأَمَّا التَّرُكُ فَيَجِبُ عَلَيْهِ بِحَسَبِ مَا يَقْتَضِيهِ حَالُهُ فَمَا كَانَ مَلَابِسًا بِهِ جُحِبَ تَنَبُّهُ  
عَلَيْهِ أَنْ تَمَّ يَجْزُ كَأَنْ يَكُونَ عِنْدَ التَّلَوُّعِ أَوْ الْإِسْلَامِ لَا يَسَا لِلتَّحْرِيرِ أَوْ الدَّهْبِ أَوْ  
الْفِضَّةِ أَوْ جَالِسًا فِي مَكَانٍ مَغْضُوبٍ أَوْ نَاطِقًا إِلَى مُحْرَمٍ أَوْ مُسْتَمِعًا لِلْحَرَامِ، فَيَجِبُ  
تَعْلِيمُهُ ذَلِكَ وَاجْتِنَابُهُ وَكَذَا مَا كَانَ يَصْدُوهُ كَمَنْ كَانَ فِي بَلَدٍ غَلِبَ عَلَيْهِ أَهْلُهُ أَكُلَّ  
الْحَرَامِ كَالْمَيْتَةِ وَالْمَكْسِ وَالغُصُوبَاتِ فَيَجِبُ تَعْلِيمُهُ ذَلِكَ وَتَنَبُّهُ عَلَيْهِ وَمَا وَجِبَ  
تَعْلِيمُهُ وَجِبَ عَلَيْهِ تَعْلُمُهُ، وَأَمَّا الْإِعْتِقَادُ فَيَجِبُ عَلَيْهِ بَعْدَ إِعْتِقَادِهِ مُعْنَى الشَّهَادَتَيْنِ  
عَلِمَ مَا يَخْطُرُ فِي قَلْبِهِ مِمَّا يَزِيلُ ذَلِكَ فَإِنْ خَطَرَ لَهُ شَكٌّ فِي الْمَعْنَى الَّتِي تَدُلُّ عَلَيْهَا  
كَلِمَتَا الشَّهَادَةِ وَجِبَ عَلَيْهِ تَعْلُمُ مَا يَزِيلُ الشَّكَّ وَكَذَا فِي جَمِيعِ مَا يَخْطُرُ وَكَذَا  
يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَتَعَلَّمَ مَا لَا يَنْفَكُ بَشْرُ عَنْهُ مِنَ الصِّفَاتِ الْمَذْمُومَةِ كَالكِبْرِ وَالْعُجْبِ  
وَنَحْوَهُمَا مِمَّا يَأْتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَأَمَّا فَرَضُ الْكِفَايَةِ فَهِيَ مَا وَرَاءَ هَذَا مِنَ الْعُلُومِ  
الشَّرْعِيَّةِ وَاللَّهِ أَعْلَمُ.

#### فصل في المعاني التي تضمنتها كلمتا الشهادة جملة

هي أربعة معان: إثبات ذات الله، وإثبات صفاته، وإثبات أفعاله، وإثبات  
صدق الرُّسُلِ، وفي معرفة الذات العَلْمُ بوجود الله وقدمه وبقائه ومخالفته للخلق  
ليس بجوهر ولا بجسم ولا عرض وليس في جهة ولا مكان وأنه واحد وأنه مَرْتَبِي  
في الأخرى، وفي معرفة الصفات العَلْمُ بكونه حيًّا عالمًا قادرًا مُرِيدًا سميعًا بصيرًا  
مُتَكَلِّمًا مُتَرَهِّمًا عَلِيًّا نَقِصُ قَدِيمِ الْعَلْمِ وَالْكَلامِ وَالْإِدَارَةِ وَالْقُدْرَةِ وَالْحَيَاةِ وَالسَّمْعِ  
وَالْبَصَرِ وَجَمِيعِ الصِّفَاتِ، وفي معرفة الأفعال بأنه ليس في الوجود إلا الله وأفعاله  
والخلق وأفعالهم كُلُّ ذَلِكَ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ لَا تَأْتِي لِشَيْءٍ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّهُ مُتَضَلُّ عَلَيْهِ  
الْخَلْقُ فِي جَمِيعِ مَا يَفْعَلُ لَهُمْ لَا يَجِبُ عَلَيْهِ شَيْءٌ وَأَنَّ ثُبُوتَ الْأَنْبِيَاءِ ﷺ تَبَيَّنَ  
بِالْمُعْجَزَاتِ وَهِيَ مِنْ أَعْمَالِ اللَّهِ الدَّالَّةِ عَلَيْهِ تَصْدِيقُهُ إِيَّاهُمْ، وفي معرفة صدق

الرُّسُولُ الْعَلَمُ يَصْدُقُ وَجَمِيعُ مَا جَاءَ بِهِ مِنَ السَّمْعَاتِ كَعَذَابِ الْقَبْرِ وَسُؤَالِ مُنْكَرٍ وَنَكِيرٍ فِيهِ وَالنُّشْرَ لِعَيْنِ هَذِهِ الْأَبْدَانِ الْمَذْفُونَةِ وَالْحَشْرَ لِجَمِيعِ الْخَلْقِ فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ وَالْمِيزَانَ وَالصِّرَاطَ وَأَحَدَ الْكُتُبِ وَالْجَنَّةَ وَالنَّارَ وَأَحْكَامَ الْإِمَامَةِ وَقُضْلَ الصَّحَابَةِ رِضْوَانَ اللَّهِ عَلَيْهِمْ.

خَاتِمَةٌ: يَنْبَغِي لِلْمُتَعَلِّمِ أَنْ يَطَهِّرَ نَفْسَهُ مِنَ الرُّذَالِ كَالغَضَبِ وَأَتْبَاعِ الشُّهُورَاتِ وَالْحِقْدِ وَالْحَسَدِ وَالْكِبْرِ مِمَّا يَأْتِي وَأَنْ يُغْلَلِ أَشْغَالَ الدُّنْيَا وَالْأَبْتِكْرَ عَلَيَّ الْعَلَمُ وَأَنْ يَسْتَعِينَ عَلَيْهِ بِالْعَمَلِ بِهِ وَأَنْ يَقْضِدَ بِعَلْمِهِ إِثْتِمَالِ الْأَوْامِرِ وَالاجْتِنَابِ النَّوَاهِي وَالْقُرْبَ مِنَ اللَّهِ لَا الرِّيَاسَةَ وَالْمَالِ، وَيَنْبَغِي لِلْمُتَعَلِّمِ أَنْ يَعْلَمَ لِرُوحِهِ اللَّهُ اقْتِدَاءً بِصَاحِبِ الشَّرْعِ لَا لِعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا كَالْمَالِ وَالْجَاهِ وَأَنْ يُكُونَ مُشْفِقًا عَلَى الْمُتَعَلِّمِينَ نَاصِحًا لَهُمْ زَاجِرًا لَهُمْ عَنِ سُوءِ الْأَخْلَاقِ كَمَا عَلَّمَنِي قَدَّرَ فَهَمَهُ بِمَا يَلِيقُ بِهِ عَامِلًا بِعَلْمِهِ عَادِلًا بَيْنَهُمْ لَا يَطْهَرُ الْمَيْلَ إِلَى وَاحِدٍ مِنْهُمْ إِلَّا لِسَبَبٍ شُرْعِيٍّ مُحَقَّرًا لِلدُّنْيَا كَثِيرَ الْعِنَايَةِ بِعَلْمِ الْآخِرَةِ وَلَا يُخَالِفُ فِعْلُهُ قَوْلَهُ غَيْرَ مَائِلٍ إِلَى التَّرَفِّهِ فِي الْمَطْعِمِ وَالْمَشْرَبِ وَالْمَلْبَسِ وَالْمَسْكَنِ مُنْقِضًا عَنِ السَّلَاطِينِ وَأَعْوَانِهِمْ مَا وَجَدَ سَبِيلًا إِلَى الْفِرَارِ عَنْهُمْ وَأَنْ لَا يَسَارِعَ إِلَى الْفِتْوَى وَتَحْوِيلِهَا مَا وَجَدَ إِلَى الْخِلَاصِ سَبِيلًا وَأَنْ يَكُونَ كَثِيرَ الْمُرَاقَبَةِ لِلْقَلْبِ وَالْمُجَاهِدَةَ قَوِيَّ الْيَقِينِ فِي التَّوْحِيدِ وَضَمَانَ اللَّهِ لِلرُّزْقِ حَزِينًا مُطَرِّقًا خَاشِعًا صَابِرًا مُتَعَمِّدًا فِي عُلُومِهِ عَلَيَّ بِصِيرَةٍ لَهُ شَدِيدُ التَّوْقِيٍّ مِنْ مُخَدَّنَاتِ الْأُمُورِ وَالَّتِي أَتَفَقَّ عَلَيْهَا الْجُمْهُورُ فَهَذِهِ صِفَاتُ عُلَمَاءِ الْآخِرَةِ فَكُنْ أَحَدَ الرَّجُلَيْنِ إِثْمًا مُنْصِفًا بِهَا أَوْ مُتَعَرِّفًا بِالتَّقْصِيرِ وَإِنَّكَ أَنْ تَكُونَ الثَّالِثَ فَتَلْبِسُ عَلَيَّ نَفْسَكَ فَتَهْلِكَ مَعَ الْهَالِكِينَ عَضَمْنَا اللَّهُ بِمَنِّهِ وَكَرَمِهِ.

فَصَلِّ فِي الطَّهَارَةِ وَأَسْرَارِهَا،

وَمَرَائِبِ الطَّهَارَةِ أَرْبَعٌ:

الأوَّلُ: تَطْهِيرُ الظَّاهِرِ عَنِ الْأَخْدَاتِ وَالْأَحْيَاتِ.

الثَّانِيَةُ: تَطْهِيرُ الْجَوَارِحِ عَنِ الْجَرَائِمِ.

الثَّالِثَةُ: تَطْهِيرُ الْقَلْبِ عَنِ الْأَخْلَاقِ الْمَذْمُومَةِ.

الرَّابِعَةُ: تَطْهِيرُ الشَّرِّ عَمَّا سُويَ اللهُ فَكَلَّمَا قَمَتِ إِلَى تَطْهِيرِ الظَّاهِرِ تُذَكَّرُ  
تَطْهِيرُ الْجَوَارِحِ عَنِ الْإِثْمِ وَتَطْهِيرُ الْقَلْبِ عَنِ الرَّدَائِلِ وَتَطْهِيرُ الشَّرِّ عَنِ غَيْرِ اللهِ  
مَا اسْتَطَعَتْ، طَهَارَةُ الْحَدِيثِ هُوَ الْوُضُوءُ وَالْغُسْلُ وَالتَّيْمُمُ. وَكَيْفِيَّةُ الْوُضُوءِ: أَنْ  
يُغْسِلَ الْمَتَوَضِّئُ يَدَيْهِ ثَلَاثًا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَهُمَا فِي الْإِنَاءِ ثَانِيًا رَفَعَ الْحَدِيثَ أَوْ اسْتِخَاةَ  
الصَّلَاةِ، ثُمَّ يُدِيمُ النَّبِيَّ إِلَى غَسْلِ الْوَجْهِ، ثُمَّ يَأْخُذُ عُرْفَةَ يَمِينِهِ فَيَنْضَمِضُ بِهَا ثَلَاثًا  
وَيُنَالِغُ إِنْ لَمْ يَكُنْ صَادِمًا، ثُمَّ يَأْخُذُ عُرْفَةَ يَسْتَيْشِقُ ثَلَاثًا وَيَسْتَشِرُّ، ثُمَّ يَغْتَرِفُ عُرْفَةَ  
فَيُغْسِلُ وَجْهَهُ مِنَ الْجِبْهَةِ إِلَى مُنْتَهَى الذَّقَنِ وَمِنَ الْأُذُنِ يَغْسِلُ لِحْيَةَ خَفِيفَةَ ثَلَاثًا مَعَ  
غَسْلِ الْوَتْرَةِ، ثُمَّ يَغْسِلُ يَدَيْهِ إِلَى مَرْفَعِهِ ثَلَاثًا بِتَخْلِيلِ أَصَابِعِهِمَا، ثُمَّ يَمْسَحُ رَأْسَهُ  
جَمِيعًا بِلِصْقِ رُؤُوسِ الْيُمْنَى بِرُؤُوسِ أَصَابِعِ الْيُسْرَى وَيَضَعُهُمَا عَلَيَّ مُقَدِّمَ الرَّأْسِ  
وَيُورِهُمَا إِلَى الْقَعَا، ثُمَّ يَرُدُّهُمَا إِلَى الْمَقْدَمِ، ثُمَّ يَمْسَحُ أُذُنَيْهِ ظَاهِرَهُمَا وَبَاطِنَهُمَا،  
ثُمَّ يَغْسِلُ رِجْلَيْهِ بَادِيًا بِالْيُمْنَى فَالْيُسْرَى مُخَلِّلاً أَصَابِعَهُمَا مِنْ أَشْفَلِ بَيْدَا بِالْجَنْصَرِ  
مِنَ الرَّجْلِ الْيُمْنَى وَيَخِيمُ بِالْجَنْصَرِ مِنَ الْيُسْرَى، ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ وَيَقُولُ  
أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ اللَّهُمَّ  
اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَّابِينَ، وَاجْعَلْنِي مِنَ الْمُطَهَّرِينَ، وَاجْعَلْنِي مِنْ عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ.

وَكَفِيَّةُ الْغُسْلِ: وَهِيَ أَنْ يَضَعَ الْإِنَاءَ عَنِ يَمِينِهِ وَيُغْسِلُ يَدَيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ يَسْتَنْجِي  
وَيَرْبِزِلُ النَّجَاسَةَ عَنْ يَدَيْهِ إِنْ كَانَتْ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ يَضُبُّ الْمَاءَ عَلَيَّ  
رَأْسَهُ غَاسِلًا ثَلَاثًا، ثُمَّ شِقَّةَ الْيَمَنِ، ثُمَّ الْأَيْسَرَ مُتَدَلِّكًا فِي ذَلِكَ يَذُكُّ مَا أَقْبَلَ مِنْ

بُذِنَ وَمَا أَدَبٌ وَبِذَلِكَ لِحَيْثُ لِيَصِلَ الْمَاءُ تَحْتَهَا وَلَوْ كَثِيفًا وَيَتَعَدَّدُ مَعَاطِفُ الْبُذْنِ مُتَقِيًا عَنِ مَسِّ الذَّكَرِ فَإِنْ مَسَّهُ أَعَادَ الْوُضُوءَ فَقَطُّ.

وَكَيْفِيَّةُ التَّيَمُّمِ: فَمَنْ تَعَدَّرَ عَلَيْهِ اسْتِعْمَالُ الْمَاءِ لِفَقْدِهِ أَوْ لِمَانَعِ الْوُضُوءِ إِلَيْهِ كَسَبَعٍ أَوْ لِأَحْتِيَاجِهِ لِعَطَشٍ أَوْ بِجِرَاحٍ بِهِ أَوْ مَرَضٍ يَخَافُ مِنْ اسْتِعْمَالِهِ فسادَ الْعُضْوِ أَوْ شِدَّةَ الضَّمَا أَوْ تَأَخَّرَ بِهِ فَلَْيَبْصُرْ حَتَّى يَدْخُلَ الْوَقْتُ ثُمَّ يَقْصِدْ صَعِيدًا طَاهِرًا يَضَعُ عَلَيْهِ كَيْفِيَّةً ضَامًّا بَيْنَ أَصَابِعِهِ وَيَمْسَحُ بِهِمَا جَمِيعَ وَجْهِهِ مَرَّةً وَاحِدَةً تَأْوِيًا لِاسْتِحْيَاخِهِ الصَّلَاةَ بِذِكْرِ وَيَكْفِي غَالِبَ الظَّنِّ فِي الْاسْتِعْمَالِ ثُمَّ يَضَعُهُمَا ثَانِيَةً وَيَمْسَحُ الْيُمْنَى مِنَ الْبَيْتَيْنِ بِالسَّرَى إِلَى الْمِرْفَقِ وَيُحَلِّلُ أَصَابِعَهُ. وَأَمَّا طَهَارَةُ الْخَبَثِ: فَهِيَ إِزَالَةُ النَّجَاسَةِ عَنِ ثَوْبِ الْمُصَلِّي وَبُذْنِهِ وَمَكَائِهِ الَّتِي تَمَسُّ أَعْضَاؤَهُ إِذَا ذُكِرَ وَقُدِّرَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ. حَاطَمَةٌ: يَنْبَغِي التَّنْظِيفَ مِنَ الْفَضَالَتِ الظَّاهِرَةِ كإِزَالَةِ الْأَوْسَاحِ بِالْمَاءِ وَالشَّعْبِ بِالذَّهْنِ وَتَرْجِيلِ الشَّعْرِ وَإِزَالَةَ مَا يَجْتَمِعُ عَلَى الْأَسْنَانِ وَأَطْرَافِ اللِّسَانِ مِنَ الْقَلْحِ وَيُرِيئُهُ السَّوَالِكُ مَعَ الْمُضْمَضَةِ وَقَصِّ الشَّارِبِ وَتَنْبِغِ الْإِبْطِ وَقَلَمِ الْأَطَافِرِ وَخَلْقِ الْعَانَةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

#### فصل في الصلاة وأسرارها

وَاعْلَمُ أَنَّ الصَّلَاةَ هِيَ عِمَادُ الدِّينِ فَمَنْ أَقَامَهَا أَقَامَ الدِّينَ وَمِنْ تَرْكِهَا فَقَدْ هَدِمَ الدِّينَ وَمِنْ إِقَامَتِهَا الْأَذَانُ لَهَا وَإِتْمَامُ أَرْكَانِهَا وَإِقَاعِهَا فِي الْوَقْتِ وَفِي الْجَمَاعَةِ وَفِي الْمَسْجِدِ وَرِعَايَةُ الْخُشُوعِ فِيهَا وَمِنْ فَرْغِ مِنَ الْوُضُوءِ وَطَهَارَةِ الْخَبَثِ وَسَرِّ الْعُورَةِ فَلْيَقُمْ إِلَى الصَّلَاةِ مُتَّصِبًا مُتَوَجِّهًا إِلَى الْقِبْلَةِ مِرَاجِحًا بَيْنَ قَدَمَيْهِ لَا يَضُمُّهُمَا مُتَذَكِّرًا أَنَّهُ قَائِمٌ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ تَعَالَى يُرِيدُ مُنَاجَاةَ رَبِّهِ فَيُخَضِّرُ قَلْبَهُ وَيُنَوِّي أَدَاءَ الْفَرِيضَةِ الْمُعِينَةَ يَسْتَدِينُ نِيَّتَهُ إِلَى آخِرِ التَّكْبِيرِ يَقُولُ اللَّهُ أَكْبَرُ زَافِعًا يَدَيْهِ حَذْوً مُتَكَبِّبًا ثُمَّ يَقْرَأُ الْقَائِمَةَ بِتَمَامِ شِدَاتِهَا وَخُرُوفِهَا وَيَجْتَهِدُ فِي الْفَرْقِ بَيْنَ الضَّادِ وَالظَّاءِ وَيَقُولُ آمِينَ فِي آخِرِهَا بَجَهْرِ الْقِرَاءَةِ فِي الصُّبْحِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ وَيُسْرَ فِي غَيْرِهَا ثُمَّ يَقْرَأُ

السُّورَةُ أَوْ قَدْ ثَلَاثَ آيَاتٍ مِنَ الْقُرْآنِ فَمَا قَرَفَهَا ثُمَّ يَرْفَعُ بِالتَّكْبِيرِ إِلَى انْتِهَاءِ الرُّكُوعِ  
يَضَعُ رَاكِبِيهِ عَلَى رِكْبَتَيْهِ نَاصِبًا لِهَمَا وَيُسَوِّي ظَهْرَهُ مَجَافِيَا مَرْفِقَيْهِ عَلَى جَنْبَيْهِ إِنْ  
كَانَ رَجُلًا وَتَنْظِمُ الْمَرْأَةُ فِي جَمِيعِ صَلَاتِهَا قَائِلًا سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ وَيَحْمِدُوهُ  
ثَلَاثًا ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ بَعْدَ الْعَطْمَانِيَّةِ قَائِلًا سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَيُطْمِئِنُّ  
قَائِلًا اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ إِنْ كَانَ قَدْ أَوْ مَامَوْمًا ثُمَّ يَهْوِي إِلَى السُّجُودِ بِتَكْبِيرٍ  
يَضَعُ رِكْبَتَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ وَجَنْبَيْهِ وَأَنْفَهُ وَكَفِيهِ مَكْشُوفَاتٍ عَلَى الْأَرْضِ ثُمَّ يَرْفَعُ  
مِنَ السُّجُودِ فَيُطْمِئِنُّ جَالِسًا مُعْتَدِلًا ثُمَّ يَقُولُ سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى وَيَحْمِدُوهُ ثَلَاثًا  
فَيُطْمِئِنُّ مُعْتَدِلًا عَلَى رِجْلَيْهِ الْيُسْرَى نَاصِبًا قَدَمَ الْيُمْنَى وَأَضْعَا يَدَيْهِ عَلَى فَخْذَيْهِ  
وَالْأَصَابِعُ مَنْشُورَةٌ ثُمَّ يَأْتِي بِالسُّجُودِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ الْأُولَى يَتَشَهَّدُ وَيُصَلِّي عَلَى  
النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ يَفْعَلُ فِي بَقِيَّةِ الصَّلَاةِ كَمَا ذَكَرْنَا ثُمَّ يَتَشَهَّدُ ثُمَّ يَسَلِّمُ بِقَوْلِهِ السَّلَامُ  
عَلَيْكُمْ وَيَجْزِمُ السَّلَامَ وَلَا يَمُدُّهُ وَتَمَيِّزُ قِرَائِصَ الصَّلَاةِ وَسَنَنَهَا وَقَصَائِلَهَا مَذْكُورَةً  
فِي كُتُبِ الْفِقْهِ فَمَقْصُودِنَا مَا لَا يُدْرِيهِ. وَمِنْ كَانَ إِمَامًا يَنْبَغِي أَلَّا يَتَقَدَّمَ عَلَيْهِ قَوْمٌ  
يَكْرَهُونَ إِمَامَتَهُ وَيَرَاعِي أَوَّلَ الْأَوْقَاتِ وَيَوْمُ يُوجِبُ اللَّهُ لِأَذَانِهِ أَمَانَةً اللَّهُ وَيُسَوِّي  
الصُّفُوفَ ثُمَّ يَكْبُرُ وَيَرْفَعُ صَوْتَهُ بِتَكْبِيرِهِ الْإِحْرَامِ وَغَيْرِهَا لِيَسْمَعَ النَّاسُ بِنَفْسِهِ  
وَيَسْتَعْنِي عَنِ الْمَسْمُوعِ وَيُخَفِّفُ صَلَاتَهُ وَيَتَمَّ أَرْكَانَهَا رَفَقًا لِيَبْنَ وَيَرَاهُ وَكُلَّ ذَلِكَ  
فِي الْقِرَائِصِ وَالتَّوَافِلِ وَهِيَ رَوَاتِبُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ رَكَعَاتِ الْعَجْرِ لِلصُّبْحِ سِتَّ  
لِلظُّهْرِ أَرْبَعٌ قَبْلَهَا وَائِثْنَانِ بَعْدَهَا، أَرْبَعٌ لِلْعَصْرِ قَبْلَهَا وَرَكَعَتَانِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ وَثَلَاثُ  
عَشْرَ بَعْدَ الْعِشَاءِ وَآخِرُهَا الْوَتْرُ، وَإِحْيَاءُ مَا بَيْنَ الْعِشَاءَيْنِ مَطْلُوبٌ، وَكَذَا التَّهَجُّدُ  
وَالصُّحَى وَأَقْلَبُهَا أَرْبَعٌ وَأَكْثَرُهَا ثَمَانُ رَكَعَاتٍ وَصَلَاةُ الْعِيدَيْنِ وَكُشُوفُ الشَّمْسِ  
وَخُشُوفُ الْقَمَرِ وَالْأَسْتِسْقَاءُ وَالْجَنَائِزُ وَتَحِيَّةُ الْمَسْجِدِ وَغَيْرَ ذَلِكَ.

حَايِمَةٌ: فِيمَا تَنَبَّأَ بِهِ حَيَاةُ الصَّلَاةِ وَهُوَ حُضُورُ الْقَلْبِ فِيمَا هُوَ بِهِ ثُمَّ تَفْهَمُ مَعْنَاهُ،  
ثُمَّ تَنْظِمُ الْمُخَاطَبَ فِيهَا ثُمَّ الْهَيْبَةَ لَهُ، ثُمَّ رَجَاءَ مَبْرَتِهِ ثُمَّ حَيَاؤَهُ اسْتِشْعَارًا لِلتَّقْصِيرِ  
مَعَ تَوَهُمِ الذَّنْبِ وَكُلُّ ذَلِكَ مَعَ دَفْعِ الْخَوَاطِرِ الْمَانِعَةِ مِنَ الْحُضُورِ مَا اسْتَطَاعَ.

## فصل في الزكاة وأشراطها

وهي أخذ أركان الإسلام وأخت الصلاة تجب على كل حر مسلم وإن صبيًا  
 ومجنونًا في الأتعام الإبل والبقر والغنم بكمال النصاب والملك والحول لكن  
 حول الساج حول الأمهات في كل خمس من الإبل صائتة جذع أو جذعة ذو سنة  
 أو ثنية من الشعير دخلت في الثانية إلى خمس وعشرين ففيها بنت سخاها دخلت  
 في الثانية فإن لم تكن فإبل ليون دخلت الثالثة إلى ست وثلاثين ففيها بنت ليون  
 إلى ست وأربعين ففيها حقة دخلت في الرابعة إلى إحدى وستين جزعة إلى ست  
 وسبعين ففيها بنت ليون إلى إحدى تسعين ففيها حقتان إلى مائة وإحدى وعشرين  
 فإذا صارت مائة وثلاثين ففي كل خمسين حقة وفي كل أربعين بنت ليون. وأما  
 البقر ففي ثلاثين منها تبيع دخل في الثانية إلى أربعين فمسنة دخلت في الرابعة  
 إلى ستين فتبعان ثم بعد ذلك في كل أربعين مسنة وفي كل ثلاثين تبيع. وأما  
 الغنم ففي أربعين منها شاة جذعة من الضأن أو ثنية من الشعير إلى مائة وعشرين  
 وواحدة ففيها شاتان إلى مائتين واحدة ففيها ثلاث شياه إلى أربع مائة ففيها أربع  
 ثم في كل مائة شاة. وزكاة الخيلتين زكاة المالك الواحد أن ملك كل نصابًا،  
 وفي العشرات وهي الحبوب والشمر والزبيب فيجب فيها العشر إن بلغت خمسة  
 أوسق والوسق ستون صاعًا وإن سقيت بالة فنصف العشر بعد الإفراك في الحب  
 والطين في الشمر والزبيب. وفي الذهب والفضة ونصاب الذهب عشرون دينارًا  
 ونصاب الفضة مائتا درهم وفي كل ربع العشر وما زاد فبحسابه، وتجب في البئر  
 والخلي المحرم لا المباح، وفي الركاز وهو دفن الجاهلية أن كان عينًا فعلى  
 واحده الخمس ولا يعتبر النصاب، وفي المعدن للذهب والفضة ففيه ربع العشر  
 بعد تصفيته وكمال النصاب. وفي زكاة الفطر وهي واجبة على كل مسلم فضل  
 عن قوته وقوت عياله يوم الفطر وليقله صاع من غالب فوت البلد ويجب أن يتوي  
 المُرْكُي بقلبه أداء الفرض وألا يؤخرها بعد الوقت وألا ينقلها إلى بلد آخر إن كان  
 يبلدها مستحق إلا أن يكون من غير أحوج فينقل إليهم بغضلها بالنظر.

خَاتِمَةٌ: ينبغي للمزكي أن يُسرَّ أداءَ زكَّاتِهِ إن أَمِنَ التُّهْمَةَ وَخَافَ الرِّيَاءَ وَأَنْ يَظْهَرَهَا إِنْ كَانَ الإِظْهَارُ يَزْعِبُ النَّاسَ فِي الإِقْتِدَاءِ وَالْأَيْسَادِ بِأَلْمَنِ وَالْأَدَى وَأَنْ يَسْتَغْفِرَ فِي قَلْبِهِ مَا أُعْطِيَ خَوْفًا لِلْعُجْبِ وَأَنْ يُعْطِيَهَا مِنْ أَحْوَدِ مَالِهِ وَأَحَبِّهِ إِلَيْهِ يَطْلُبُ تَقِيًّا مُعْرِضًا عَنِ الدُّنْيَا مُتَجَرِّدًا لِلْآخِرَةِ صَادِقًا فِي تَقْوَاهُ وَعَمَلُهُ لَا يَبُتُّ شُكْرًا مُعِيلاً أَوْ مَحْبُوسًا بِمَرَضٍ أَوْ سَبَبٍ مِنَ الْأَسْبَابِ قَرِيبًا لَهُ مِنْ دَوَى الْأَرْحَامِ بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْأَصْنَافِ الثَّمَانِيَةِ الْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةَ قُلُوبِهِمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَإِنَّ السَّبِيلَ وَيَنْبَغِي أَلَّا يَخْلُوَ مِنْ صَدَقَةِ التَّلَطُّعِ مَا اسْتَطَاعَ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبَةٍ وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا طَيِّبًا لِيَكُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي ظِلِّ صَدَقَتِهِ حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

#### فصل في الصوم وأسْراره، وواجباته ثلاثة،

الأول: مُرَاقِبَةُ أَوَّلِ الشَّهْرِ حَتَّى يَرُودَ الْهَيْلَالُ وَاسْتِكْمَالِ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ.

خَاتِمَةٌ: يَتَأَكَّدُ الصَّوْمُ فِي الشَّعْءَةِ أَوَّلَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ وَأُخْرَى آخِرَهَا وَفِي الْعَشْرِ الْأَوَّلَى مِنَ الْمُحَرَّمِ وَأُخْرَى الْعَاشِرِ وَصَوْمُ ثَلَاثَةِ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ وَيَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

الثَّالِثُ: تَرْكُ إِصْدَالِ شَيْءٍ إِلَى الْجَوْفِ بِالْأَكْلِ وَالشَّرْبِ وَالسُّعُوطِ وَالْحَقْنَةِ وَتَرْكُ الْجَمَاعِ وَإِخْرَاجِ الْمَبْنِيِّ بِأَيْ وَجْهِهِ وَإِخْرَاجِ الْقَيْءِ، وَيَسْتَحَبُّ فِيهِ تَعْجِيلُ الْفِطْرِ وَتَأْخِيرُ السُّحُورِ وَتَكْثِيرُ الْجُودِ وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ وَكَفُّ اللِّسَانِ عَنِ الْمُبَاحِ وَكَفُّ الْقَلْبِ عَنِ الْأَفْكَارِ الدُّنْيَوِيَّةِ وَكُلُّ مَا يَشْغَلُ عَنِ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَدَمُ تَكْثِيرِ الْحَلَالِ عِنْدَ الْإِفْطَارِ.

خَاتِمَةٌ: يَتَأَكَّدُ الصَّوْمُ فِي الشَّعْءَةِ الْأَوَّلَى مِنْ ذِي الْحِجَّةِ وَأُخْرَى آخِرَهَا وَفِي الْعَشْرِ الْأَوَّلَى مِنَ الْمُحَرَّمِ وَأُخْرَى الْعَاشِرِ وَصَوْمُ ثَلَاثَةِ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ وَيَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

فصل في الحج والعمرة وأسرارهما ،

الأول: الإحرام فمن تركه فاته الحج ولا يترتب بتركه شيء .

الثاني: السعي بين الصفا والمروة .

الثالث: طواف الإفاضة فمن تركها لا يقوته الحج بذلك لأنه لا يتحلل من إحرامه إلا بفعل كل منهما ولو سار إلى أقصى المشرق أو المغرب فإنه يرجع إلى مكة ليفعله .

والحج من أركان الإسلام وشروط صحته الوقت والإسلام فيصح من الصبي ويحرم بنفسه إن كان مميزاً ويحرم عنه أن كان صغيراً ولا ينسقط حجه الإسلام ، ووقته شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة ووقت العمرة جميع السنة ، وشروط وقوعه عن حجة الإسلام ، الإسلام ، والحرية ، والبلوغ ، والعقل ، والوقت ، ويزاد لزومه الاستطاعة ، وأركانه التي لا يصح بدونها ولا يجبر تركها بالهدي أربعة :

الرابع: الوقوف بعرفة ليلة الأضحي فمن فاته فاته الحج لكن يؤمر بالتخليل بأفعال العمرة والقضاء في قابل .

وأما الواجبات التي يجبرها الهدي فقد أشار إليه ابن عاشر في منظومته بقوله :

وَأَجَابَاتُ غَيْرِ الْأَرْكَانِ بِدَمٍ	قَدْ جُبِرَتْ مِنْهَا طَوَافُ مَنْ قَدَّمَ
وَوَضَلُهُ بِالسَّعْيِ مَنْشِيٌّ فِيهَا	وَرَكْعَتَا الطَّوَافِ أَنْ نَحْتَمَا
نُزُولٌ مُزْدَلِفٍ فِي رُجُوعِنَا	مَبِيئُ كَيْلَاتِ ثَلَاثِ بَيْتِي
إِحْرَامُ مِيقاتِ قَدْوِ الْخَلِيفَةِ	إِطْيَابُ اللَّشَامِ وَمِضْرُ الْجُحْفَةِ
قَرْنٌ لِتَعْدِ ذَاتِ عَرَفِ الْعِرَاقِ	يَلْمَلَمُ السَّمَنِ آتِيهَا وَفَاقِ
نَجْرٌ مِنْ السَّخِيطِ تَلْبِيَّةٌ	وَالْحَلْقُ مَعَ رَمِي الْجَمَارِ تَوْفِيَّةٌ

وَأَمَّا مَخْطُورَاتُ الْإِحْرَامِ فَقَدْ بَيَّنَّهَا ابْنُ عَاشِرٍ بِقَوْلِهِ:

وَمَنْعَ الْإِحْرَامِ صَبَدَ الْبَرِّ	فِي قَتْلِهِ الْجَزَاءُ لَا كَالْعَارِ
وَعَفْرَبٍ مَعَ الْجَدَا كَلْبِ عَفُورٍ	وَحَبِيَّةٍ مَعَ الْعُرَابِ إِذْ يَجُورُ
وَمَنْعَ الْمُحِيطِ بِالْعُضْوِ وَلَوْ	بِنَسِجٍ أَوْ عَقْدٍ كَخَاتَمِ حَكْوَا
وَالسُّنْرُ لِلْوَجْهِ أَوْ الرَّأْسِ بِمَا	يُعَدُّ سَائِرًا وَكَجَيْنٍ إِذَا
تَمَنَعَ الْإِنْسَى لَيْسَ فَمَّا كَذَا	سُنْرٌ لِيُوجِهَ لَا لِيَسْتُرَ أَحَدًا
وَمَنْعَ الْعَطِيبِ وَدُهْنًا وَهَسْرَ	قَمَلٍ وَالْفَا وَسَخٍ طُفْرِ شَعْرٍ
وَيَفْتَدِي لِفِعْلِ بَعْضِ مَا دَكِرَ	مِنَ الْمُحِيطِ لِهُنَا وَإِنْ عُدِرَ
وَمَنْعَ النِّسَاءِ وَأَسَدَ الْجَمَاعِ	إِلَى الْإِفَاضَةِ يُبْقَى الْإِمْتِنَاعُ
كَالصَّبَدِ ثُمَّ بَاقِيَ مَا قَدْ مَنِعَا	بِالْجَمْرَةِ الْأُولَى تَجَلُّ فَاسْمَعَا

وَأَمَّا صِفَةُ الْحَجِّ فَقَدْ بَيَّنَّهَا بِقَوْلِهِ:

وَإِنْ تُرِدَ تَرْيِبَ حَجِّكَ اسْمَعَا	بَيِّنَاتُهُ وَالذَّهْنَ مِنْكَ اسْتَجْمِعَا
إِنْ جِئْتَ زَائِعًا تَنْطَلِفُ وَالْحَيْثُ	كَمَوَاجِبٍ وَبِالشُّرُوعِ يَتَّصِلُ
وَالَيْسَ رِدَا وَأَزْرَةً تُعْلَمِينَ	وَاسْتَضَجِبِ الْهَدْيَ وَرَحْمَتَيْنِ
بِالْكَافِرِينَ ثُمَّ الْأَخْلَاصِ هُنَا	فَإِنْ رَكِبْتَ أَوْ مَشَيْتَ أُخْرِمَا
بِنَيْبَةٍ تَضْحَكُ قَوْلًا وَعَمَلٌ	كَمَشْيٍ أَوْ تَلْبِيَةِ مِمَّا اتَّصَلُ
وَجِدْدَتُهَا كَمَلَّمَا تَجِدَّدَتْ	حَالٌ وَإِنْ صَلَّيْتَ ثُمَّ إِنْ دَنَتْ
مَكَّةً فَاغْتَسِلْ بِيَدِي طَوَى بِلَا	ذَلِكَ وَمِنْ كَذَا التَّيْبَةِ إِذْ خَلَا
إِذَا وَصَلْتَ لِلْبُيُوتِ فَانْرُكَا	تَلْبِيَةً وَكُلَّ شُغْلٍ وَاسْلُكَا
لِلْبَيْتِ مِنْ بَابِ السَّلَامِ وَاسْتَلِمَ	الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ كَمَسْرٍ وَأَسْمَ
سَبْعَةَ أَشْوَاطٍ بِهِ وَقَدْ يَسْرُ	وَكَمْسْرَ مَقْبَلًا ذَلِكَ الْحَجَرُ
مَنْى تُحَادِثُهُ كَذَا الْبَيْمَانِي	لَكِنَّ ذَا بِالسَّبَدِ حُدَّ بِيَابِي

إِنَّ لَمْ تَصِلْ لِلْحَجْرِ الْمَسِّ بِالْيَدِ  
 وَأَزْمَلُ ثَلَاثًا وَأَمْسِي بَعْدَ أَرْبَعًا  
 وَأَذْعُ بِمَا شِئْتَ لَدَى الْمُلتَزِمِ  
 وَأَخْرُجْ إِلَى الصَّفَا قِفِّفْ مُسْتَقْبِلًا  
 وَأَسْعُ لِمَرْوَةَ قِفِّفْ بِمِثْلِ الصَّفَا  
 أَرْبَعٌ وَقَفَّاتٍ يَكُلُّ مِنْهُمَا  
 وَأَذْعُ بِمَا شِئْتَ بِسَعْيِ وَطَوَافِ  
 وَيَسْجِبُ الظُّهْرَانِ وَالشُّرُوعِ عَلَى  
 وَعُدَّ قَلْبٌ لِمُصَلِّي عَرَفَةَ  
 وَتَأْمِينِ الشَّهْرِ أَخْرُجْ لِيَتَى  
 وَأَغْتَسِلَنَّ قُرْبَ الزَّوَالِ وَأَخْضَرَا  
 ظَهْرِيكَ ثُمَّ الْجَبَلِ اصْعُدْ رَاكِبًا  
 عَلَى الدُّعَا مُهَلِّلاً مُبْتَهِلًا  
 مُتَبَهِّهَةً بَعْدَ عُرُوبِهَا تَقِفْ  
 فِي الْمَأْرَمِينَ الْعَلَمِينَ نَكِبْ  
 وَأَخْطُطْ وَيَتَّ بِهَا وَأَخِي لَيْلَتِكَ  
 وَيَسِرْ كَمَا تَكُونُ لِلْعَقَبَةِ  
 مِنْ أَسْفَلِ تُسَاقِ مِنْ مَرْوَةَ لَيْفَةَ  
 أَوْقِفْتَهُ وَأَخْلِقْ وَيَسِرْ لَيْلَتِ  
 ثَلَاثُ جَمْرَاتٍ بِسَبْعِ حَصَبَاتٍ  
 طَوِيلًا أَنْزِلْ الْأَوَّلِينَ أَخْرَا  
 وَأَفْعَلْ كَذَلِكَ ثَالِثَ النَّخْرِ وَرَدْ  
 وَضَعْ عَلَى الْقَمِّ وَكَبِيرُ نَفْتِي  
 خَلْفَ الْمَقَامِ وَكَمَعَتَيْنِ أَوْقِعَا  
 وَالْحَجَرَ الْأَسْوَدَ بَعْدَ اسْتِيلِمِ  
 عَلَيْهِ ثُمَّ كَبِّرْ وَهَلِّلا  
 وَحَبِّ فِي بَطْنِ السَّبِيلِ ذَا أَقْبَا  
 تَقِفْ وَالْأَسْوَابُ سَبْعًا تَمَّا  
 وَبِالصَّفَا وَمَرْوَةَ مَعَ اعْتِرَافِ  
 مِنْ طَافَ لَذْبُهَا بِسَعْيِ يُجْزَلِي  
 وَخُطْبَتِي السَّابِعِ تَأْتِي لِلصَّفَا  
 بِعَرَفَاتٍ تَأْسَعَانِزُوَلْنَا  
 الْخُطْبَتَيْنِ وَاجْمَعَنَّ وَأَقْضِرَا  
 عَلَى وَضُوءِهِ ثُمَّ كُنْ مُوَاطِبًا مُصَلِّيًا  
 عَلَى النَّبِيِّ مُسْتَقْبِلًا  
 وَأَنْفِرْ لِمَرْوَةَ لَيْفَةَ وَتَنْصَرِفْ  
 وَأَقْضِرْ بِهَا وَاجْمَعْ عِشَاءً لِمَغْرِبِ  
 وَأَسِرْ عَنْ فِي بَطْنِ وَادِ النَّارِ  
 فَازِمٌ لَذْبُهَا بِجِجَارِ سَبْعَةٍ  
 كَالْقَوْلِ وَالْحَرِّ هَدْبًا إِنْ بَعْرَةَ  
 قَطْفٌ وَصَلَّ بِمِثْلِ ذَلِكَ النَّعْتِ  
 لِكُلِّ جَمْرَةٍ وَقِفْ لِلدُّعَا  
 عَقَبَةَ فِي كُلِّ رَمْسِي كَبِّرَا  
 إِنْ شِئْتَ رَابِعًا وَتَمَّ مَا قَصَدْ

وَيَبِينُ ابْنَ عَاشِرِ الْعُمْرَةِ مَعَ زِيَارَةِ النَّبِيِّ ﷺ بِقَوْلِهِ:

وَسِنَّةُ الْعُمْرَةِ فَافْعَلْهَا كَمَا	حَجَّ وَفِي التَّعِيمِ نَذْبًا أَحْرَمًا
وَأَسْرَ سَعِيكَ اخْلِقْنِ أَوْ قَصْرًا	تَجَلَّ مِنْهَا وَالسُّطُوفَ كَثْرًا
مَا دُمْتَ فِي مَكَّةَ وَأَزَعِ الْحُرْمَةَ	لِحَابِيبِ النَّبِيِّ وَزِدْ فِي الْخِدْمَةِ
وَلَا زِمِ الصَّفَّ فَإِنِ عَزَمْتَ	عَلَى الْخُرُوجِ طُفَّ بِكَمَا عَلِمْتَ
وَيَسِّرْ لِقَبْرِ الْمُصْطَفَى بِأَدَبٍ	وَبِسَبِّهِ تَجَبُّ لِكُلِّ مَطْلَبٍ
سَلِّمْ عَلَيْهِ ثُمَّ زِدْ لِلصُّدُوقِ	ثُمَّ إِلَى عُمَرَ بِلْتِ التَّوْفِيقِ
وَأَعْلَمْ بِأَنَّ ذَا الْمَقَامِ يُسْتَجَابُ	فِيهِ الدُّعَا فَلَا تَمَلَّ مِنْ طِلَابِ
وَمَسَلْ شَقَاعَةً وَخَشَمًا حَسَنًا	وَعَجَلِ الْأُوبَةَ إِذْ بِلْتِ الْمُنَا

حَاطِمَةَ: وَيَجِبُ أَنْ تَكُونَ نَفَقَةَ الْحَاجِّ وَغَيْرِهِ حَلَالًا طَيِّبًا وَأَنْ يَرَفَقَ دَابَّتُهُ مَا اسْتَطَاعَ وَيَحْتَسِبُ مَا أَصَابَهُ فِي طَرِيقِ الْحَجِّ لِأَنَّهُ يَغْدِلُ الشَّهَادَةَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَيَنْبَغِي أَنْ يَتَذَكَّرَ مِنْ كَوْنِ النَّبِيِّ الْحَرَامِ لَا وُضُوعًا إِلَيْهِ إِلَّا بِتَرَكِ الْمَأْلُوفِ وَالْمَالِفِ أَنْ لَا وُضُوعًا إِلَى اللَّهِ إِلَّا بِالتَّنَزُّهِ عَنِ الشَّهَوَاتِ وَيَتَذَكَّرُ مِنْ مُفَارَقَةِ الْأَهْلِ وَالْوَطَنِ إِلَى النَّبِيِّ مُفَارَقَةَ الدُّنْيَا إِلَى اللَّهِ وَمَنْ قَطَعَ عَقَبَاتِ الْبِرَارِ وَالْمَخَاوِفِ وَالْمَعَاطِشِ عَقَبَاتِ الْآخِرَةِ مَا بَيْنَ خُرُوجِ الرُّوحِ إِلَى الْوُضُوعِ إِلَى النَّارِ أَوْ إِلَى الْجَنَّةِ وَأَمْثَالِ ذَلِكَ فَمَنْ نَوَّرَ اللَّهُ بَصِيرَتَهُ فَالْإِشَارَةُ تَكْفِيهِ.

**فَصَلِّ فِي قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَفِي الْأَذْكَارِ وَالِدَعْوَاتِ وَفِي الْأُورَادِ وَأَسْرَارِ ذَلِكَ،**

وَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الْقَارِئُ عَلَى وَضُوءٍ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ مُطْرَقًا رَأْسِهِ يَجْلِسُ جُلُوسُهُ فِي الصَّلَاةِ وَفِي الْمَسْجِدِ أَفْضَلُ مَرْتَلَاتِهِ مَتَفَكِّرًا تَابِيئًا بِسَبَبِ إِسْخَارِ الْقَلْبِ بِتَأَمُّلِ مَا فِيهِ مِنَ الْوَعِيدِ وَالْعَهْدِ مَعَ تَقْصِيرِ الْعَبْدِ فِي أَمْرِهِ وَزَوَاجِرِهِ وَأَنْ يُرَاجِعِي حَقُّ الْآيَاتِ فَإِذَا مَرَّ بِآيَةِ سَجْدَةٍ وَدَعَا مَا يَلِيْقُ بِالْآيَةِ الَّتِي قَرَأَهَا وَأَنْ يُحَلِّيَ يَاطِنُهُ بِعَشْرَةِ آدَابٍ يَفْهَمُ أَصْلَ الْكَلَامِ ثُمَّ التَّعْظِيمَ ثُمَّ حُضُورَ الْقَلْبِ ثُمَّ التَّذَبُّرَ ثُمَّ التَّفَهُّمَ

ثُمَّ التَّخَلَّى عَنْ مَوَانِعِ الْقَهْمِ كإِضْرَارِ عَلِيٍّ ذَنْبٍ وَهَوِيٍّ مُطَاعٍ ثُمَّ التَّخْصِصِ بِأَنْ  
يُقَدَّرَ أَنَّهُ الْمَقْصُودُ بِكُلِّ حُطَابٍ فِي الْقُرْآنِ فَيَعْمَلُ بِمَقْتَضَى الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَالْوَعْدِ  
وَالْوَعِيدِ وَقَصَصِ الْأَوْلِيَيْنِ وَالْأَنْبِيَاءِ بِأَنْ يَعْتَبِرَ بِهِمْ وَيَقْتَدِيَ بِالْأَنْبِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ  
فِي صَبْرِهِمْ عَلَيَّ الْأَدَى وَتَبَانِهِمْ فِي الدِّينِ لِإِنْتِظَارِ نَصْرَةِ اللَّهِ ثُمَّ التَّأَثُّرِ بِالْخَوْفِ  
وَالْخَشْيَةِ وَالرَّجَاءِ ثُمَّ التَّرَفُّيٍّ مِنَ الْإِسْتِمَاعِ إِلَى الشُّهُودِ وَالْمَسَاجِدِ ثُمَّ التَّبَرُّعِ مِنَ  
الْحَوْلِ وَالْقُوَّةِ وَالْإِلْتِمَاتِ إِلَى النَّفْسِ، وَاللَّهُ يَخْصُصُ فِي ذَلِكَ مِنْ شَاءَ بِمَا شَاءَ، وَيَنْبَغِي  
أَنْ يَخْتِمَهُ كُلُّ جَمْعَةٍ أَوْ شَهْرٍ أَوْ نِصْفِ سَنَةٍ وَمَا رُوِيَ ذَلِكَ سَأْهَلٌ. وَأَمَّا الْأَذْكَارُ  
فَمِنْهَا التَّهْلِيلُ، قَالَ ﷺ: «مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ  
الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَيَّ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ فِي كُلِّ يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ كَانَتْ لَهُ عَدَلٌ عَشْرٌ رِقَابٍ  
وَكُتِبَتْ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ وَمَحُيِبَتْ عَنْهُ مِائَةُ سَيِّئَةٍ وَكَانَتْ لَهُ حِرْزًا مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ»،  
وَمِنْهَا التَّنْسِيحُ وَالتَّحْمِيدُ وَالتَّكْبِيرُ وَالصَّلَاةُ وَالِاسْتِغْفَارُ وَالتَّوَابَاتُ الصَّالِحَاتُ  
يُمِي: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ»  
وَفِي الْكُلِّ أَحَادِيثٌ صَحِيحَةٌ لَا تَحْضُرُ. وَأَمَّا الدَّعَوَاتُ فَكَثِيرَةٌ مِنْهَا دُعَاءُ فَاطِمَةَ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «يَا حَيُّ يَا قَيُّوْمُ بِرَحْمَتِكَ أَسْتَغِيثُ لَا تُكَلِّبْنِي إِلَى  
نَفْسِي طَرِيقَةَ عَيْنٍ وَأَصْلِحْ لِي شَأْنِي كُلَّهُ».

وَدُعَاءُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ  
كُلِّهِ عَاجِلُهُ وَأَجَلُهُ مَا عَمِلْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْمَلْ، وَأَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ وَمَا قُرُبْتُ إِلَيْهَا مِنْ  
قَوْلٍ وَعَمَلٍ وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ وَمَا قُرُبْتُ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ وَعَمَلٍ، وَأَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ  
مَا سَأَلَكَ عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَاسْتَعِيذُكَ بِمَا اسْتَعَاذَكَ مِنْهُ عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ  
مُحَمَّدٌ ﷺ، وَأَسْأَلُكَ مَا قَضَيْتَ مِنْ أَمْرٍ أَنْ تَجْعَلَ عَاقِبَتَهُ رَشِيدًا بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ  
الرَّاحِمِينَ». وَدُعَاءُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِمُحَمَّدٍ  
نَبِيِّكَ وَإِبْرَاهِيمَ خَلِيلِكَ وَمُوسَى نَجِيِّكَ وَعِيسَى كَلِمَتِكَ وَرُوحَكَ وَبِكَلَامِ مُوسَى  
وَإِنْجِيلِ عِيسَى وَزُيُورِ دَاوُدَ وَفُرْقَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَكُلِّ وَحْيٍ أَوْ حَيَّةٍ وَقَضَاءِ قَضِيَّتِهِ أَوْ

سَائِلِ أَعْطَيْتَهُ أَوْ عَنِّي أَفْقَرْتُهُ أَوْ فَقِيرَ أَعْيَيْتَهُ أَوْ ضَالَ هَدْيِيهِ وَتَابَسَمَكَ الَّذِي أَنْزَلْتَهُ عَلَيَّ  
 مُوسَى ﷺ وَأَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الَّذِي كَتَبْتَ بِهِ أَرْزَاقَ الْعِبَادِ، وَأَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الَّذِي  
 وَضَعْتَهُ عَلَيَّ الْأَرْضِ فَاسْتَقَرَّتْ، وَأَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الَّذِي وَضَعْتَهُ عَلَيَّ السَّمَوَاتِ  
 فَاسْتَقَلَّتْ وَأَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الَّذِي وَضَعْتَهُ عَلَيَّ الْجِبَالِ فَرَسَتْ، وَأَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ  
 الَّذِي اسْتَقْبَلُ بِهِ عَرَشَكَ، وَأَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الطُّهُورِ الْأَحَدِ الصَّمَدِ الْوَتَرِ الْمُنْتَزِلِ فِي  
 كِتَابِكَ مِنْ لَدُنْكَ، وَأَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الَّذِي وَضَعْتَهُ عَلَيَّ النَّهَارِ فَاسْتَبَارَ، وَعَلَيَّ اللَّيْلِ  
 فَأَظْلَمَ وَبِعَظْمَتِكَ وَكِبَرِيَاكَ وَبِنُورِ وَجْهِكَ أَنْ تُرَزِّقَنِي الْقُرْآنَ وَالْعِلْمَ وَأَنْ تَخْلِقَ لِي  
 يَدَيْي وَسَمْعِي وَبَصِيرِي وَتَسْتَعْمِلَ بِهِ جَسَدِي بِحَوْلِكَ وَقُوَّتِكَ فَإِنَّهُ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ  
 إِلَّا بِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ»

وَدُعَاءُ أَبِي الدَّرْدَاءِ ﷺ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ مَنْ قَالَ هَؤُلَاءِ  
 الْكَلِمَاتِ فِي لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ وَهِيَ: «اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ عَلَيَّكَ  
 تَوَكَّلْتُ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ، بِسْمِ اللَّهِ  
 كَانَ وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَيَّ كُلُّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ  
 عِلْمًا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي وَمِنْ شَرِّ غَيْرِي وَمِنْ شَرِّ كُلِّ دَابَّةٍ أَنْتَ آخِذٌ  
 بِنَاصِيئِهَا إِنَّ رَبِّي عَلَيَّ صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ». وَعَنْهُ مِنْ قَالَ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعَ مَرَّاتٍ: «فَإِنْ  
 تَوَلَّوْا فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ» كَفَّاهُ  
 اللَّهُ مَا أَهَمَّهُ مِنْ أَمْرٍ دُنْيَاةً وَآخِرَتَهُ. وَدُعَاءُ قَبِيصَةَ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ لَهُ قُلْ  
 ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: «سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ». وَدُعَاءُ الْخَضِرِ ﷺ: «بِسْمِ اللَّهِ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ مَا شَاءَ اللَّهُ كُلُّ نِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ  
 مَا شَاءَ اللَّهُ الْخَيْرُ كُلُّهُ بِيَدِ اللَّهِ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا يَضُرُّ الشَّوْءَ إِلَّا اللَّهُ» فَمَنْ قَالَهَا ثَلَاثًا  
 إِذَا أَصْبَحَ أَمِنَ مِنَ الْحَرِّ وَالْغَرَقِ وَالسَّرَقَةِ. وَدُعَاءُ مَعْرُوفِ الْكِرْحِيِّ: «حَسْبِيَ اللَّهُ  
 لِيَدِينِي حَسْبِيَ اللَّهُ لِيُدْنِيَانِي حَسْبِيَ اللَّهُ الْكَرِيمُ لَمَّا أَهَمَّنِي حَسْبِيَ اللَّهُ الْحَلِيمُ الْقَوِيُّ  
 لِيَمُنَّ بَعْدِي عَلَيَّ حَسْبِيَ اللَّهُ الشَّلِيدُ لِيَمُنَّ كَأَدْنِي بِسُوءِ حَسْبِيَ اللَّهُ الرَّجِيمُ عِنْدَ الْمَوْتِ

حَسْبِيَ اللهُ الرَّؤُوفُ عِنْدَ الْمَسْأَلَةِ فِي الْفَقْرِ حَسْبِيَ الْكَرِيمُ عِنْدَ الْحَسَابِ حَسْبِيَ اللهُ الْلطِيفُ عِنْدَ الْبِعْزَانِ حَسْبِيَ اللهُ الْقَدِيرُ عِنْدَ الصَّرَاطِ حَسْبِيَ اللهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ. وَالذُّعْوَاتُ وَالِاسْتِعَاذَاتُ الْمَأْتُورَةُ كَثِيرَةٌ فَعَلَيْكَ بِمَا صَحَّ وَأَحْسِنِ النَّيَّةَ مَعَ مُرَاعَاةِ آدَابِ الدُّعَاءِ وَهِيَ عَشْرَةٌ:

الأول: تَرْضُدُ الْأَوْقَاتَ الشَّرِيفَةَ كَوَفَّتِ السَّحْرَ وَيَوْمَ الْجُمُعَةِ وَفِي رَمَضَانَ وَعَرَفَةَ. والثاني: اغْتِنَامُ الْأَحْوَالِ الشَّرِيفَةِ كَحَالِ زَحَابِ الصَّفِّ فِي الْجِهَادِ وَتُرُوقِ الْعَيْتِ وَإِقَامَةِ الصَّلَاةِ. الثالث: اسْتِغْبَالُ الْقَبْلَةِ. الرابع: الْإِقْتِصَادُ بَيْنَ الشَّرِّ وَالْجَهْرِ. الخامس: عَدَمُ تَكْلُفِ الشُّجْعِ. السادس: لُزُومُ التَّضَرُّعِ وَالخُشُوعِ. السابع: الْجَزْمُ بِدَعَائِهِ فَلَا تَرُدُّهُ مَعَ صِدْقِ الرَّجَاءِ. الثامن: الْإِلْحَاحُ فِيهِ. التاسع: الْفِتْحَاةُ بِدَعْوَةِ اللهِ وَالصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ كَأَنْ يَقُولَ سُبْحَانَكَ رَبِّي الْعَلِيُّ الْوَهَّابُ أَعْطِنِي كَذَا ثُمَّ يَخْتُمُ بِالصَّلَاةِ أَيْضًا. العاشر: التَّوْبَةُ وَرَدُّ الْمَطَالِمِ وَالِاقْتِصَالُ عَلَى اللهِ بِكُنْهِ الْهَيْمَةِ فَذَلِكَ السَّبَبُ الْمُقَرَّبُ فِي الْإِجَابَةِ. وَأَمَّا الْأُورَادُ فَاعْلَمْ أَوْلَا أَنَّ النَّاسَ فِي هَذَا الْعَالَمِ سُفْرٌ وَأَوَّلُ مَنَازِلِهِمُ الْمُهْدُ وَآخِرُهَا النَّحْدُ وَالْوَطَنُ الْجَنَّةُ أَوْ النَّارُ، وَالْمَعْرَ مَسَافَةُ الشَّمْرِ فَسَيَبِنُهُ مَرَّاحِلُهُ وَشُهُورُهُ فَرَايِخُهُ وَأَيَّامُهُ أَمْيَالُهُ وَأَنْفَاسُهُ خَطْوَاتُهُ وَطَاعَتُهُ بِضَاعَتِهِ وَأَوْقَاتُهُ رُؤُوسُ أَمْوَالِ وَشَهْوَاتِهِ وَأَعْرَاضِهِ قَطَاعُ طَرِيقِهِ وَرَبْحُهُ الْفُؤُورُ بِلِقَاءِ اللهِ فِي دَارِ السَّلَامِ مَعَ الْمُلْكِ الْكَبِيرِ وَالنَّعِيمِ الْمُقِيمِ وَخَسْرَاتُهُ الْبُعْدُ مِنَ اللهِ مَعَ الْأَغْلَالِ وَالْأَنْكَالِ وَالْعَذَابِ الْأَلِيمِ فِي ذَرَكَاتِ الْجَحِيمِ فَالْعَاقِلُ عَنْ نَفْسٍ مِنْ أَنْفَاسِهِ حَتَّى أَنْفَضِي مَنْ غَيْرَ طَاعَةِ اللهِ مُعْتَرِضٍ لِعَيْنٍ وَخَسَارَةَ مَالِهِمَا مُتَّبِعِي، فَعَلِي الْعَاقِلُ مُرَاقِبَةُ الْأَوْقَاتِ بِالْأُورَادِ عَلَيَّ سَبِيلُ الدَّوَامِ لَكُنَّ النَّاسُ سِتَّةَ أَقْسَامٍ، عَابِدٌ وَعَالِمٌ وَمُتَعَلِّمٌ وَوَالٍ وَمُخْتَرِفٌ وَمُسْتَعْرِقٌ بِاللَّهِ، فَيَخْتَلِفُ أَوْزَانُهُمْ بِاخْتِلَافِ أَحْوَالِهِمْ وَأَمَّا الْعَابِدُ وَهُوَ الَّذِي لَا شُغْلَ لَهُ إِلَّا الْعِبَادَةُ وَلَوْ تَرَكَهَا لِحَلَسَ بِاطِلَالٍ فَتَرْتَبُ أَوْزَانُهُ عَلَى سَبْعَةِ النَّهَارِ. الْوَرْدُ الْأَوَّلُ: مِنْ طُلُوعِ الصُّبْحِ إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ فَإِذَا اتَّيَبَ دَعَا اللهُ بِقَوْلِهِ الْحَمْدُ اللهُ أَحْيَانًا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ الشُّكْرُ، اللَّهُمَّ

أصبحنا وبك أمسينا وبك نحيا وبك نموت وإليك المصير، اللهم إنا نسألك أن تبعتنا في هذا اليوم إلى كل خير ونعوذ بك أن نخترح فيه سوءة أو نجرحه إلى مسلم ثم يقرأ إن في خلق السموات العشر الآيات آجر سورة آل عمران ثم يلبس ثوبه ويتوي به ستر عورته ثم يخرج إلى الخلاء إن احتجج ثم يستاك ويتوضأ مراعيًا لجميع السنن في ذلك فإذا فرغ صلى ركعتي الصبح ثم يخرج إلى المسجد ويقول اللهم اجعل في قلبي نورًا وفي لساني نورًا وفي سمعي نورًا ومن أنامني نورًا ومن نخني نورًا، اللهم خرّجني إلى المسجد اتقاء شيطانك وإتباع رحمتك فأسألك أن تتقطني من النار وأن تغفر لي ذنوبي إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت، اللهم أتني أعوذ بك أن أصبل أو أضل أو أزل أو أزل أو أظلم أو أجهل أو يجهل عليّ بسم الله لا حول ولا قوة إلا بالله العظيم فإذا وصل إلى المسجد يقول حين الدخول اللهم صل على محمد وسلم، اللهم اغفر لي ذنوبي وأفتح لي أبواب رحمتك يقدم اليمنى في الدخول ويصل إلى الصف الأول إن لم يتخط الرقاب ويصلي ركعتي التحية ويتنظر الجماعة، ثم يصلي الفريضة بالأداب المتقدمة فإذا فرغ فعد في المسجد إلى طلوع الشمس في ذكر الله بذكر وأذعية وقراءة قرآن وتفكير فيما ينفعه بأن يحاسب نفسه فيما سبق ويذكر وطائف يومه الذي بين يديه وفي دفع العوائق عن الخير وتفكير في نعم الله الظاهرة والباطنة ليحمده فهذه الأربع الذكر والدعاء، والقراءة، والتفكير هي وظيفة في كل ورد بعد الفراغ من الصلاة.

والورد الثاني: من طلوع الشمس إلى صحوه النهار يصلي الصبح ثم يستعمل بالأربع وعبادة المرحضين وتشييع الجنائز والمعاونة علي البر والتقوى وحضور مجلس العلم وصلاة التطوع ما استطاع. الورد الثالث: من الصحوه إلى الزوال فيستعمل بالأربع مع تدبير معاشه بكسب وحضور سوق وصنع ولا ينسى ذكر الله في ذلك. الورد الرابع: من الزوال إلى الفراغ من الظهر وراتبه يتوضأ ويحضر المسجد ويستمع الأذان يحكيه ويحيي ما بين الأذان والإقامة فيصلّي أربعًا قبل

الظُّهْرِ فِي جَمَاعَةٍ ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ بَعْدَهَا. الْوُزْدُ الْخَامِسُ: مَا بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى الْعَصْرِ  
وَيَسْتَحِبُّ فِيهِ الْعُكُوفُ فِي الْمَسْجِدِ مَعَ الذِّكْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمْ أَسْلَمَ  
لِدُنْيِهِ. الْوُزْدُ السَّادِسُ: إِذَا دَخَلَ وَقْتُ الْعَصْرِ إِلَى الْأَضْيَافِ قِيَصَلِّيْ أَرْبَعًا ثُمَّ  
يُصَلِّي الْفَرَضَ ثُمَّ يَسْتَعِيْلُ بِالْأَرْبَعِ وَالْأَفْضَلُ الثَّلَاوَةُ. الْوُزْدُ السَّابِعُ: مِنَ الْأَضْيَافِ  
إِلَى الْغُرُوبِ قَوْزِيهِ كَالْأَوَّلِ وَيَتَأَكَّدُ الْأَسْتِغْفَارَ بِأَنْ يَقُولَ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا  
هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ وَأَسْأَلُهُ التَّوْبَةَ وَسُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ إِلَى أَنْ تُسْمِعَ أَدَانُ  
الْمَغْرِبِ فِي مَا سَبَّ نَفْسَهُ بِمَا مَضَى فِي النَّهَارِ إِذْ قَدْ أَنْغَضَى مِنْ سَيِّئِهِ مَرْحَلَةً فَيَسْتَكْرِ  
اللَّهُ عَلَى مَا وَفَّقَ وَيَعَزِّمُ عَلَى تَلَاغِي مَا قَرِطُ ثُمَّ يَتَوَجَّهُ إِلَى أَوْرَادِ اللَّيْلِ وَهِيَ خَمْسَةٌ:

الْأَوَّلُ: مِنْ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ إِلَى الْعِشَاءِ فَيَحْيِي مَا بَيْنَهُمَا بِالصَّلَاةِ. الثَّانِي: مِنَ  
العِشَاءِ إِلَى نَوْمِ النَّاسِ قِيَصَلِّي بَعْدَ الْعِشَاءِ ثَلَاثَ عَشْرَ رَكْعَةً آخِرَ الْوَتْرِ قَبْلَ النَّوْمِ إِنْ  
لَمْ تَكُنْ تُعَدُّ عَادَتِيهِ الْقِيَامَ وَإِلَّا فَالْتَأَخِيرَ أَفْضَلَ. الثَّلَاثُ: النَّوْمُ نَفْسُهُ إِنْ تَوَى بِهِ الْقِيَامَ  
لِلْعِبَادَةِ وَنَامَ عَلَى طَهَارَةٍ نَائِبًا مُسْتَقْبِلًا مَكْتُومًا عِنْدَهُ وَصِيئِهِ مِنْ غَيْرِ تَنَعُّمٍ بِفَرَاشِ  
وَتَكْلُفٍ قَائِلًا اللَّهُمَّ يَا سَمِيكَ وَضَعْتَ جَنِّي وَيَا سَمِيكَ أَرْفِعِهِ مَتَذَكَّرًا لِلْمَوْتِ ذَاكِرًا  
اللَّهُ عِنْدَ تَقَطُّاتِهِ وَتَقَلُّبَاتِهِ. الرَّابِعُ: مِنْ مَضَى نِصْفِ اللَّيْلِ إِلَى سُدُوبِهِ فَإِنْ قَامَ فِيهِ فَعَلَّ  
مَا تَقَدَّمَ فِي أَوَّلِ الْأَوْرَادِ وَيُصَلِّي مَا قَدَّرَهُ ثُمَّ يَنَامُ كَمَا تَقَدَّمَ. الْخَامِسُ: مِنْ سُدُوبِهِ  
إِلَى الْفَجْرِ إِنْ قَامَ فِيهِ يَكْتَرُ الْأَسْتِغْفَارَ إِلَى الْفَجْرِ فَهَدِيهِ أَوْزَادَ الْعَابِدِ. وَأَمَّا الْعَالِمُ  
الَّذِي يَنْتَفِعُ النَّاسَ بِعِلْمِهِ فِي فَنَوِي أَوْ تَدْرِيسٍ أَوْ تَضْيِيفٍ فَيَحْتَاجُ إِلَى مُطَالَعَةِ  
وَتَضْيِيفٍ فَإِنْ أَمَكَّنَهُ اسْتِغْفَارُ الْأَوْقَاتِ فِيهِ فَهُوَ أَفْضَلُ مَا يَسْتَعِيْلُ بِهِ بَعْدَ الْمَكْتُوباتِ  
وَرَوَاتِبِهَا لَكُنْ يَنْبَغِي أَنْ يَحْضُرَ بِمَا بَعْدَ الصُّبْحِ بِالْأَذْكَارِ وَبَعْدَ الطَّلُوعِ بِالتَّغْلِيمِ وَبَعْدَ  
صُحُورَةِ النَّهَارِ بِالتَّضْيِيفِ وَالْمُطَالَعَةِ وَبَعْدَ الْعَصْرِ بِسَمَاعِ مَا يَقْرَأُ عَلَيْهِ وَيَبِينُ يَدِيَهُ مِنْ  
تَفْسِيرِ وَحَدِيثِ أَوْ عِلْمٍ نَافِعٍ وَبَعْدَ الْأَضْيَافِ بِالْأَسْتِغْفَارِ إِلَى الْغُرُوبِ، وَأَمَّا اللَّيْلِ  
فَتَلِيهِ الْأَوَّلُ لِلْمُطَالَعَةِ وَالْوَسْطُ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ النَّوْمُ وَالْآخِرُ لِلْأَسْتِغْفَارِ، وَإِنَّمَا الْمُتَعَلِّمُ  
فَالْأَسْتِغْفَالُ بِالتَّعَلُّمِ أَفْضَلُ لَهُ مِنَ الْأَذْكَارِ وَالنَّوَابِلِ لَكُنْ يَسْتَعِيْلُ بِالْأَسْتِغْفَارِ حَيْثُ

يَشْتَغِلُ الْمُعَلِّمُ بِالْإِقَادَةِ وَالدَّرْسِ وَالنَّسْخِ بِدَلِّ التَّصْنِيفِ وَالْمُعَالَعَةِ فَإِنَّ كَثْرَ مِنْ  
 الْعَوَامِ فَحُضُورَهُ مَجَالِسِ الْعِلْمِ وَالذِّكْرِ أَفْضَلُ لَهُ مِنَ الْأُورَادِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا، وَأَمَّا  
 الْمُخْتَرَفُ لِعِبَادِهِ فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يُضَيِّعَهُمْ وَيَسْتَعْرِقَ الْأَوْقَاتَ بِالْعِبَادَاتِ بَلْ يَشْتَغِلُ  
 بِصِنَاعَتِهِ وَكَسْبِهِ لِكُنْ مَعَ الْمَوَاطِنَةِ عَلَى التَّسْبِيحَاتِ وَالْأَذْكَارِ وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ  
 فَلَا يُنْسَى اللَّهُ حَيْثُ إِذَا فَرَّغَ مِنْ كِفَايَتِهِ رَجَعَ إِلَى الْأُورَادِ وَيُدَاوِمُ عَلَى الْكُتُبِ  
 وَيَتَصَدَّقُ بِمَا فَضَّلَ عَنْ حَاجَتِهِ وَهُوَ أَفْضَلُ مِنْ سَائِرِ الْأُورَادِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا، وَأَمَّا  
 الْوَالِي كَالْإِمَامِ الْقَاضِي وَكُلُّ مَنْ تَوَلَّى لِلنَّظَرِ فِي أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ فَيَقَامُ بِحَاجَاتِ  
 الْمُسْلِمِينَ عَلَى وَفْقِ الشَّرْعِ وَقَضْدِ الْإِخْلَاصِ أَفْضَلُ مِنَ الْأُورَادِ الْمَذْكُورَةِ فَحَقُّهُ  
 أَنْ يَشْتَغِلَ بِحَقُوقِ النَّاسِ بِنَهَارٍ أَوْ يَتَصَبَّرُ عَلَى الْمَكْتُوبَةِ، وَأُورَادِ اللَّيْلِ مُسْتَطَاعٌ وَقَدْ  
 عَلِمْتُ مِمَّا ذَكَرْنَا أَنَّهُ يُقَدَّمُ عَلَى الْعِبَادَاتِ الْبَدَنِيَّةِ أَمْرَانِ: الْعِلْمُ، وَالرَّفْقُ بِالْمُسْلِمِينَ،  
 أَمَّا الْمُسْتَعْرِقُ فِي حُبِّ اللَّهِ الَّذِي لَا يَخَافُ إِلَّا مِنْهُ وَلَا يَتَوَقَّعُ الرِّزْقَ مِنْ غَيْرِهِ وَلَا  
 يَفْتَقِرُ إِلَى كَثِيرٍ مِنَ الْأُورَادِ بَلْ يَزِدُّهُ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ حُضُورَ الْقَلْبِ مَعَ اللَّهِ فِي كُلِّ حَالٍ  
 وَاللَّهُ يُوِي قَضَلَهُ مِنْ يُشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ.

خَاتِمَةٌ: فِي أَسْبَابِ تَيْسْرِ الطَّاعَاتِ وَهِيَ تَقْلِيلُ الطَّعَامِ وَتَقْلِيلُ التَّعَبِ فِي  
 أَعْمَالِ الدُّنْيَا وَاجْتِنَابِ الْأَوْزَارِ وَسَلَامَةِ الْقَلْبِ مِنْ حِقْدِ كُلِّ مُسْلِمٍ وَمَنْ بُلِّغَ  
 وَقُضُولُ هَمُومِ الدُّنْيَا وَالْتِزَامُ خَوْفِ الْأَجْرَةِ وَالرَّغْبَةِ فِي تَعِيْمِهَا وَحُبِّ اللَّهِ وَقُوَّةُ  
 الْإِيمَانِ وَاللَّهُ الْمُشْتَعَانُ.

#### فَضْلُ فِي الْجِهَادِ وَأَسْرَارِهِ،

وَهُوَ قِتَالُ مُسْلِمٍ كَافِرًا غَيْرَ ذِي عَهْدٍ لِإِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللَّهِ أَوْ حُضُورَهُ أَوْ دُخُولِ  
 أَرْضِ الْكُفَّارِ لِذَلِكَ فَمَنْ قَاتَلَ لِلْغَنِيمَةِ أَوْ الْجَاهِ لَيْسَ مُجَاهِدًا أَوْ لَا يَحُلُّ لَهُ الْغَنِيمَةُ  
 وَالْجِهَادُ قَرُصٌ كِفَايَةٌ عَلَى كُلِّ حَرْزٍ ذَكَرِ مُكَلَّفٍ قَادِرٍ وَيَتَعَيَّنُ بِجِهَادِ الْعَدُوِّ عَلَى  
 الْمُسْلِمِينَ حَتَّى يَنْدَفِعَ وَيَتَعَيَّنَ الْإِمَامُ بِأَلَا مَانَعٍ وَقَرَانِضُهُ النَّبِيَّةُ وَطَاعَةُ الْإِمَامِ وَتَرْكُ

الغلول الوفاء بالآمال والقياس عند الرخف وتجنب الفساد، ويجب قتال المرتدين  
والبغاة والمخاريب وعلى الإمام حفظ الشعوب بالرباط وهو الإقامة في الموضع  
الذي يخاف فيه من الكفار لقربته من بلادهم وفيه ثواب كثير حتى قيل إنه أفضل  
من الجهاد. خاتمة: ينبغي الاشتغال بمسابقة الخيل ونحوها ومناجاة السهام  
ونحوها تمرينا على الجهاد وكذا المسابقة بالأقدام والحجارة والمصارعة إذا  
فضد بذلك الإغاة على الجهاد لا لمغالبة كعمل الفساق والله المستعان.

فصل في آداب العادات وأسرارها

وهي الأكل والشرب والنكاح والكنب والمعاشرة حضرا وسفرا والعزلة  
والحسبة فأما الأكل والشرب فالآداب فيهما نية التقوى على الدين من حلال  
طيب على السنة والورع بالرضى بما وجد وتكثير الأيدي ولو من أهله وولده  
والبذاء بيسم الله والختم بالحمد جهرا والأكل باليمين وتصغير اللقمة وتجويد  
المضغ وعدم المأكول والأكل مما يلبه ولقطة ما سقط وأكله ولعق الأصابع وعدم  
نفض الطعام الحار ومض الماء لا العُب والإنسالك قبل الشبع ولعق اللقمة وشكر  
الله بقلبه ولسانه بعد الأكل وألا يأكل أزيد على ما يأكل رقيقة وأن يصب الماء في  
غسل اليدين وألا يدخل للطعام الذي لم يدع إليه وترك التكلف للزائر وإحضار ما  
حضر ومن التكلف طلب إطعام أخيك ما لا تأكله أنت لأن التكلف إلى التقاطع  
إذ يستنخي الزائر من الرجوع وكانت الصحابة يجتمعون على الطعام ويقولون هو  
من مكارم الأخلاق.

وأما النكاح: فمعيّن على الدين وسنة سيد المرسلين فقد جاء الترغيب فيه  
باعتبار فوائده والتحذير باعتباره آفاته وفوائده خمس الولد، وكسر الشهوة وتذبير  
السؤل، وتكثير العشيّة، ومجاهدة النفس بالقيام بهن وآفاته ثلاثة الأولى، تسبب  
العجز عن طلب الحلال فإن ذلك لا يتيسر لكل أحد لا سيما في هذه الأوقات مع  
اضطراب المعاش فيكون النكاح سبيلا للدخول في الحرام وأطمانه ولا يخلص

مِنْ هَذِهِ الْأَفَاتِ غَالِبًا إِلَّا مِنْ لَهُ مَالٌ مُؤَزَّوْتُ حُلَاكٍ أَوْ كُتِبَ مِنْ حُلَاكٍ بِكَيْفِيَّةِ  
 وَأَهْلُهُ إِنْ كَانَ لَهُ قَنَاعَةٌ أَوْ مُخْتَرِفٌ بِاضْطِجَابٍ وَاحْتِطَابٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنَ الْمُبَاحِ  
 أَوْ ذُو صِنْعَةٍ لَا تَتَعَلَّقُ بِالسَّلَاطِينِ يُقَدَّرُ عَلَى مُعَامَلَةِ أَهْلِ الْأَخِيرِ بِهَا وَمِنْ ظَاهِرَةِ  
 السَّلَامَةِ وَعَالِبِ مَالِهِ الْحُلَاكِ، وَالثَّانِيَةُ الْقُصُورُ عَنِ الْقِيَامِ بِحُقُوقِهِنَّ وَالصَّبِيرُ عَلَى  
 أَخْلَافِهِنَّ رَوَى أَنَّ الْهَارِبَ مِنْ عِيَالِهِ كَمَا لَبِقَ لَا تَقِيلُ لَهُ صَلَاةٌ وَلَا صِيَامٌ حَتَّى يَرْجِعَ  
 إِلَيْهِنَّ وَمِنْ قَصْرِ عَنِ الْقِيَامِ بِحُقُوقِهِنَّ وَإِنْ كَانَ حَاضِرًا فَهَوَّ هَارِبًا. الثَّلَاثَةُ الشُّغْلُ  
 بِذَلِكَ عَنِ اللَّهِ. وَأَزْكَائِهِ رَضِيهِ الزَّوْجِينَ وَالْوَالِيَّ وَحُضُورَ شَاهِدَيْهِ. عِدْلٌ بِإِيجَابِ  
 وَقَبُولِ مُتَّصِلٍ بِهِ بِلَفْظِ الْإِنْكَاحِ وَنَحْوِهِ بِكُلِّ لِسَانٍ مِنْ مُكَلَّفٍ لَيْسَ بِأَمْرَأَةٍ، وَأَدَانَةٌ:  
 الْخَطْبَةُ بِالْحَمْدِ وَالصَّلَاةِ قَبْلَ الْإِنْكَاحِ وَتَخْفِيفِ الصَّدَاقِ وَإِحْضَارِ أَهْلِ الصَّلَاحِ  
 وَنِيَّةِ السَّنَةِ، وَفِي الْمَسْجِدِ وَفِي سُؤَالِ وَأَنْ تَكُونَ ذَاتُ دِينٍ، وَخُلُقٍ حَسَنِ، وَوَلَدَةٍ،  
 وَبِكَارَةِ، وَنِسْبٍ، وَجَمَالٍ وَصَلَاحٍ وَهَذِهِ هِيَ الَّتِي تُكُونُ عَوْنًا عَلَى الدِّينِ وَالْإِكَانَتِ  
 شَاغِلَةً عَنِ الدِّينِ، وَيَجِبُ عَلَى الْوَالِيِّ أَنْ يَرَاعِيَ لِوَالِيَّتِهِ أَيْنَ يَضَعُهَا فَلَا يُزَوِّجُهَا بِمَنْ  
 سَاءَ خُلُقُهُ أَوْ ضَعِيفَ دِينِهِ أَوْ قَصَرَ عَنِ الْقِيَامِ بِحُقُوقِهَا أَوْ مِنْ لَا يُكَايِفُهَا فِي نِسْبِهَا، قَالَ  
 ﷺ: «النِّكَاحُ رَقٌّ فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ إِنْ يَضَعُ كَرِيمَتَهُ وَالْإِحْتِطَابُ فِي حُقُوقِهَا أَمُّ لَأَنْهَا  
 زَقِيقَةٌ بِالنِّكَاحِ لَا مُخْلِصٌ لَهَا وَالزَّوْجُ قَادِرٌ عَلَى الطَّلَاقِ فَكُلُّ مَنْ زَوَّجَ ابْنَتَهُ طَالِمًا  
 أَوْ قَاسِمًا فَقَدْ تَعَرَّضَ لِسَخَطِ اللَّهِ بِمَا قَطَعَ مِنْ حَقِّ الرَّجْمِ وَسُوءِ الْإِحْتِيارِ، وَعَلَى  
 الزَّوْجِ الْوَلِيمَةَ وَإِحْتِمَالَ الْأَدَى وَالْمُزَاجَ الْمُدَاعِيَةَ الَّتِي تُطَيِّبُ الْقُلُوبَ لَكِنْ لَا  
 يَنْبَسِطُ فِي اتِّبَاعِ هَوَاهَا إِلَى تَسْقُطِ هَيْبَتِهِ عِنْدَهَا بِالْكَلِمَةِ بَلْ يَرَاعِي الْإِعْتِدَالَ فِي ذَلِكَ  
 إِنْ أَدَّتْ مَا يُخَالِفُ الشَّرْعَ وَالْمَرْوَةَ تَنْمُرُ، وَعَلَيْهِ الْإِعْتِدَالَ فِي النِّقَّةِ مَنْ غَيْرِ اقْتَرَارِ  
 وَلَا إِسْرَافٍ وَالْإِعْتِدَالَ فِي الْغَيْرَةِ بِالْأَيْسَنِ الظَّنِّ فِي مَبَادِي الْأُمُورِ مَنْ غَيْرِ رِيْبَةٍ،  
 وَأَمَّا الْغَيْرَةُ فِي مَحَلِّ الرِّيْبَةِ فَلَا بُدَّ مِنْهَا وَالطَّرِيقَ الْمُغْنِي عَنِ الْغَيْرَةِ أَلَّا يَدْخُلَ عَلَيْهَا  
 الرُّجَالُ وَلَا تَخْرُجَ حَيْثُ يَرَاهُمْ إِذْ لَا يَجُوزُ خُرُوجُهَا إِلَّا لِيَضْرُورَةٍ دِينِيَّةٍ أَوْ دُنْيَوِيَّةٍ،  
 وَعَلَيْهِ أَنْ يَعْلَمَهَا مَا تَحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنَ الدِّينِ فَلَا يَجُوزُ لَهَا الْخُرُوجُ إِلَى سُؤَالِ الْعُلَمَاءِ

إن كان يكفيها بالتعليم أو بالسؤال لها فلا تخرج حينئذ إلى مجلس وعظ ولا علم  
 وإذا كان له نسوة فعليه العدل بينهما في قسم الميثب لا في الحب والجماع فلا  
 يدخل تحت اختياره وعليه تأديب من تشرت وإن اضطرت إلى الطلاق فليكن في  
 طهر لم يمس فيه طلقة واحدة ويمنعها ولا يغش سرها، وعلى الزوجة طاعته في  
 أمر الدنيا والدين في كل حال مما لا تعصية فيه لأنها كزوجة له قال عليه السلام خير  
 نساءكم التي إذ نظر إليها زوجها سرته وإذا أمرها أطاعته وإذا غاب عنها حفظته  
 في نفسها وماله. وأما الكسب: فبإعراض في الصحة والعدل والإحسان والشفقة  
 على الدين فالصحة في البيع أن يكون بما يدل على الرضي من عاقل رشيد مختار  
 وأن يكون المعقود عليه طاهرا متبعا به مقدورا على تسلّمه وتسليمه معلوم  
 العين والقدّر والوصف لم يرد نهي الشرع عن بيعه خالصا عن الرثا، وفي السلم  
 تسليم رأس المال مع تعريف أوصاف المسلم فيه معلوم الأجل ليسا طعنانين ولا  
 نقدتين، وفي الإجازة كالبيع والعدل وعدم كتم العيوب وعدم الاختيار ونحو  
 ذلك وفي الإحسان ألا يعين صاحبه أن تمكن ويختول هو العين ويؤن سمحا في  
 البيع والشراء والأفيضاء ويستوفي الثمن بلا تأخير والشفقة على الدين تحين النية  
 في كسبه وألا يمتنع عن الصلاة في المسجد وأن يتخي مواضع الحرام والشبهة  
 ولا يتبع الفناوى والمشيخة لمانع غيرها وينت في محل البحث مواضع الريب  
 في المال وصاحبه لا في غيرها ويخرج عن المظالم بأن يميها من ماله ويعطيها  
 أهلها أن علمها وعلمهم وإلا مي قدر الحرام فيتصدق به عن صاحبه وأن أشكل  
 عليه أخذ باليقين أو غالب الظن ويحترز عن عطايا السلاطين الظلمة وأن جازت  
 في طاهرها ويحترز عن مظان الرسوة كلها، وعلم أن العابد والعالم والغارق في  
 التوحيد والسلطان والقاضي والشاهد هؤلاء إقبالهم على ما هم فيه أفضل من  
 الأشتغال بالكسب إن كانت يفتئهم من بيت المال أو زكاة أو صدقة من غير  
 سؤال وأما من يخرج ترك الكسب إلى السؤال فليظن في الأصلح له في دينه  
 ودنياه والله الموفق.

وَأَمَّا الْمُعَاشِرَةُ: فَلَا يَنْبَغِي لَكَ أَنْ تُعَاشِرَ وَتَخَالِلَ إِلَّا مِنْ فِيهِ خُمُسَ خِصَالٍ  
 أَنْ يَكُونَ عَاقِلًا، حَسَنَ الْأَخْلَاقِ، غَيْرَ فَاسِقٍ، وَلَا مُتَبَدِّعٍ، وَلَا حَرِيصٍ عَلَى الدُّنْيَا،  
 وَيَنْبَغِي أَنْ تُرَاضِيَ لَهُ حُقُوقَ الْأُخُوَّةِ وَالْمُجِبَّةِ وَهِيَ ثَمَانِيَةٌ الْأَوَّلُ: حَقٌّ فِي الْمَالِ بِأَنْ  
 تُوَابِسَ بِهِ أَخَاكَ بِمَا فَضَّلَ عَنْ حُرُورَتِكَ مِنْ غَيْرِ أَنْ تُخْرِجَهُ إِلَى السُّؤَالِ، الثَّانِي:  
 إِعَانَتُهُ بِالنَّفْسِ فِي قَضَاءِ الْحَاجَاتِ قَبْلَ السُّؤَالِ وَتَقْدِيمُهَا عَلَى الْحَاجَاتِ الْخَاصَّةِ  
 بِهِ، الثَّلَاثُ: الشُّكْرُ عَنْ عُيُوبِهِ فِي حَضْرَتِهِ وَغَيْبَتِهِ، الرَّابِعُ: التُّطُّقُ بِمَا يُسْرُهُ وَإِظْهَارُ  
 السُّرُورِ بِمَا سُرَّهُ، الْخَامِسُ: الْعَفْوُ عَنِ الزُّلَّاتِ فِيمَا كَانَ مِنْ حَقِّهِ وَمَا كَانَ حَقًّا لَهُ  
 فَيُلَاطِفُهُ بِمَا يُبْعِدُهُ إِلَى الصَّلَاحِ وَمَهْمَا اِغْتَدَرَ ضَاوِقًا أَوْ كَاذِبًا قَبْلَ، السَّادِسُ: الدُّعَاءُ  
 لَهُ فِي حَيَاتِهِ وَبَعْدَ مَوْتِهِ، السَّابِعُ: الْوَفَاءُ وَالْإِخْلَاصُ وَمُعْنَى الْوَفَاءِ الثَّبَاتُ عَلَى  
 الصَّدَاقَةِ إِلَى الْمَوْتِ وَبَعْدَهُ مَعَ أَوْلَادِهِ وَأَصْدِقَائِهِ وَالْأَبْتَعِيرُ لَهُ فِي التَّوَسُّلِ لِازْتِنَاحِ  
 شَأْنِهِ بِالْوَلَايَةِ وَالْجَاهِ، وَالثَّامِنُ: التَّخْفِيفُ وَتَرْكُ التَّكَالِيفِ بِالْأَلَا تَكْلُفُ أَحَاةً مَا يَشُقُّ  
 عَلَيْهِ مِنَ التَّوَاضُعِ لَهُ وَالْقِيَامِ بِحُقُوقِهِ بَلْ لَا يَقْصِدُ بِمُحِبَّتِهِ إِلَّا لَهُ، قَالَ عَلِيُّ عليه السلام  
 «شَرُّ الْأَصْدِقَاءِ مَنْ تَكْلَفُ أَحَاةً مَا يَشُقُّ عَلَيْهِ مِنَ التَّوَالِ لَكَ وَمِنْ أَحْوَجِكَ إِلَى  
 مَدَاوِينِهِ وَالْجَاكِ إِلَى الْأَعْتِدَارِ. فَالْنَّاسُ ثَلَاثَةٌ مَنْ تَنْفَعُ بِهِ يَلَا مُضِرَّةً وَمَنْ تَنْفَعُهُ أَنْتَ  
 وَلَا يَضُرُّكَ فَوَحَاةً مَنْ لَا تَقْدُرُ نَفْعِهِ وَلَا تَضُرُّهُ بِهِ وَهُوَ الْأَحْمَقُ وَالسَّيِّئُ الْخَلْقُ  
 فَاجْتَنِبْهُ فَهَذِهِ حُقُوقُ الْأُخُوَّةِ وَالْمُجِبَّةِ، وَأَمَّا حُقُوقُ الْمُسْلِمِ مُطْلَقًا فَإِنَّ مُسْلِمًا عَلَيْهِ  
 إِذَا لَفِيهِ وَتَشْمِيئِهِ إِذَا عَطَسَ وَتَعَوَّدَهُ إِذَا مَرَضَ وَتَشْهَدَ جَنَازَتَهُ إِذَا مَاتَ وَبَيَّرَ قِسْمَهُ  
 إِذَا أَقْسَمَ عَلَيْكَ وَتَنَصَّحَ لَهُ إِذَا اسْتَنْصَحَكَ وَتَحَفِظَهُ إِذَا غَابَ وَتَحَبَّ لَهُ مَا تَحَبَّ  
 لِنَفْسِكَ وَتَكَرَّهَ لَهُ مَا تَكَرَّهَ لِنَفْسِكَ، وَإِنْ كَانَ جَارًا فَتَسَاوَدَ هَدِيَهُ فِيهِ فِي زِيَادَةِ الْأَلَا  
 تَسْتَعِيلَ عَلَيْهِ فِي الْبِنَاءِ إِلَّا بِإِذْنِهِ وَإِنْ أَسْتُرَيْتَ فَاجِبُهُ فَهَدِّهُ لَهُ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَأَدْخِلْهَا  
 دَارَكَ سُرًّا وَلَا يَخْرُجْ وَلَدَكَ بِهَا لِغَيْظٍ وَلَدُهُ وَلَا تُوذِهِ بِقَتَارٍ قَدْرَكَ إِلَّا أَنْ تَعْرِفَ لَهُ بِنَهَا  
 وَالْأَلَا تَطْلُعَ عَلَى عَوْرَتِهِ وَلَا تَصَائِقُهُ فِي الْمَرَاثِقِ كَمَصَّبِ التُّرَابِ وَمَوْضِعِ الْكَيْفِ  
 وَمَرْبَطِ الدُّوَابِّ وَأَنْ نَعِضَ بَصْرَكَ عَنْ حَرَمِهِ، وَإِنْ كَانَ مِنَ الْأَقْرَابِ وَدَوَى الرَّجْمِ

كَانَتْ الْحُقُوقُ فِيهِ أَكِيدَ، قَالَ ﷺ «أَفْضَلُ النَّاسِ أَنْفَاهِمُ اللَّهُ وَأَوْصَلُهُمْ لِرِجْمَتِهِ  
وَأَمَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ الْأَقْرَبَ أَنْ يَنْزَاوِرُوا وَلَا يَنْجَاوِرُوا حَوْقًا مِنَ التَّرَاخِمِ  
عَلَى الْحُقُوقِ فَيُورَثَ قَطِيعَةُ الرُّجِمِ، وَحُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَوْلَادِ أَكِيدَ قَالَ ﷺ  
«لَنْ يَجْزِيَ وَلَدٌ وَالِدَهُ حَتَّى يَجِدَهُ مَمْلُوكًا فَيَشْتَرِيَهُ وَيُعْتِقَهُ» وَقَالَ بَرُّ أُمَّكَ وَأَبَاكَ  
وَأُنْحَكَ أَخَاكَ ثُمَّ أَدْنَاكَ وَقَالَ رَحِمَ اللَّهُ وَالِدَ أَعَانَ وَلَدُهُ عَلَى بُرِّهِ أَيُّ لَمْ يَجْهَلْهُ عَلَى  
الْعُقُوقِ بِسُوءِ عَمَلِهِ، حَقَّ الْوَالِدُ أَنْ يُؤَدَّبَ وَيُعَلَّمَ وَيُزَوَّجَ أَنْ يُلْغَ ثُمَّ يَقُولُ لَهُ الْأَبُ  
أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَتِكَ فِي الدُّنْيَا وَعَذَابِكَ فِي الْآخِرَةِ، وَأَمَّا حُقُوقُ الْمَمْلُوكِ: فَهِيَ  
أَجْرٌ مَا أَوْصَى بِهِ ﷺ يَقُولُهُ اتَّقُوا اللَّهَ فِيمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ أَطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ  
وَأَكْسُوهُمْ مِمَّا تَلْبَسُونَ وَلَا تَكْلَفُوهُمْ مِنَ الْعَمَلِ مَا لَا يُعْطِقُونَ فَمَا أَخْبَيْتُمْ فَأَمْسِكُوا  
وَمَا كَرِهْتُمْ فَيَعْمُوا وَلَا تَعْلَبُوا خَلَقَ اللَّهُ، وَقَالَ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ سِوَى الْمَمْلُوكَةِ أَعَانَا  
اللَّهُ عَلَى إِتْبَاعِ مَا قَالَهُ ﷺ وَكُلَّ هَذِهِ حُقُوقُ الْإِنْحَوَانِ.

وَأَمَّا الْحُقُوقُ فِي الشَّرِّ وَأَدَابِهِ: فَالْبَيْدَةُ بُرْدُ الْمَظَالِمِ قَبْلَ الشَّرِّ وَقَضَاءُ  
الدُّيُونِ وَأَعْدَادُ النَّفَقَةِ لِيَسُنَّ تَلْمِيحُهُ نَفَقَتِهِ وَزِدَ الْوَدَائِعِ وَاخْتِيَارُ الرَّفِيقِ وَتَوَدُّعِ الْأَهْلِ  
وَالْأَصْدِقَاءِ وَالخُرُوجُ بِكُرَّةٍ وَالْأَيُّورُ حَتَّى يُجْمِعَ النَّهَارَ وَلَا يُنْمِشِي مُنْفَرِدًا وَأَنْ  
يُرْفَقَ الدَّابَّةُ فِي الْحَمْلِ وَالضَّرْبُ وَتَعْجِيلُ الْأُويَةِ إِذَا قُضِيَ وَطَرَّةُ وَالذُّخُولُ ضَحَى  
مَعَ اسْتِضْحَابِ هَدْيَةِ الشُّرُورِ وَاللَّهُ الْمُؤَقِّقُ، وَأَمَّا الْعِزْلَةُ عَنِ النَّاسِ فَيَسِيهَا فَوَائِدُ  
وَعَوَائِلُ وَفَوَائِدُهَا الْفَرَاغُ لِلْعِبَادَةِ وَالتَّخَلُّصُ عَنِ الْمَعَاصِي الَّتِي يَتَعَرَّضُ الْإِنْسَانُ  
عَالِيًا بِالْمُخَالَطَةِ وَهِيَ الْغَيْبَةُ وَالرِّيَاءُ وَالسُّكُوتُ عَنِ الْأَمْرِ الْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ  
الْمُنْكَرِ وَالْخِلَاصُ مِنَ الْفِتَنِ وَالْخُصُومَاتِ وَمَنْ شَرَّ النَّاسِ وَقَطَعَ طَمِعَهُمْ عَنْكَ  
وَطَمَعَكَ عَنْهُمْ وَالْخِلَاصُ مِنَ مُشَاهَدَةِ الْحَمَى وَمَقَاسَاتِ أَخْلَاقِهِمْ، وَعَوَائِلُهَا  
فَوَائِدُ الْمُخَالَطَةِ هِيَ التَّعَلُّمُ وَالتَّعْلِيمُ وَالتَّنْفَعُ وَالْإِنْتِفَاعُ وَالتَّأْدِيبُ وَالتَّأْدِيبُ  
وَالاسْتِنْبَاسُ وَالْإِنْبَاسُ وَبَيْلُ الثَّوَابِ وَإِنَالَتُهُ وَاسْتِنْفَادَةُ التَّجَارِبِ مِنَ مُشَاهَدَةِ

الأحوال ولذا كانت العزلة قبل التعلم غاية الخسران وصاحبها ضحكة الشيطان  
ولا خير في عزلة العوام والجهال الذين لا يعرفون ما يلزمهم في العزلة فلا تليق  
العزلة إلا للعالِم، والله المستعان. وأما الحسنة التي هي الأمر بالمعروف والنهي  
عن المنكر فدرجاته تسع: التعرف ثم التعريف ثم النهي بالوعظ والنصح ثم  
السب والتعنيف ثم التغيير باليد ثم التهديد بالضرب ثم إلقاء الضرب ثم شبه  
السلامة ثم الاستظهار فيه بالأعوان وجمع الجنود، وآداب المحتسب مزجها  
إلى العلم والورع وحسن الخلق والله الموفق.

خاتمة: في ثمرات حسن الخلق ومعنى الحب بالله، واعلم يا أخي أن حسن  
الخلق يوجب التحاب والتوافق وسوء الخلق يثمر البغض والتحاسد فالألفة  
ثمره حسن الخلق والتفريق ثمره سوء الخلق فالحب للشيء لا يخلو من أذية  
أقسام: الأول: ما تحب لكونك تتلذذ به طبعاً كحب الشيء لجماله فهذا لا يدخل  
في الحب في الله بل إذا فصل به عرض مدمور فمدموم كحب الصورة الجميلة  
للزنا وإلا فمباح. الثاني: لحظ دنيوي كنبيل الجاه والمال من السلطان ونبيل العلم  
من الأستاذ ليتال به الجاه والمال فليس من الحب في الله فإن قصد به قهر الأقران  
وظلم الرعية كان مدموماً وإن قصد به التوصل إلى مباح فمباح. الثالث: لحظ  
آخرين كحب الأستاذ والشيخ لفوز بالنجاة في الآخرة فهذا من جملة الحب في  
الله وكذا من تحبه لكونه عينك على طاعة الله من خادم أو زوجة. الرابع: أن تحبه  
الله وفيه لا ليتال منه شيئاً من الدنيا والدين لأنه يحب الله ومن أحب أحدًا  
أحب من تحبه وهذا أعلى الدرجات وكل مؤمن إذا أحب عن عالم أو عاد يجد  
في نفسه ميلا إليه وإن كان غائبا عنه وذلك الميل هو الحب في الله ولذا تحب من  
تسمع من السموات من العلماء والعباد فتحبهم مكتوب في كل مسلم لكن بتفاوت  
بضعف الإيمان وقوته وبما تقدم يتضح البغض في الله ضد ما تقدم، والله الموفق.

فصل في رياضة القلب،

وَاعْلَمَ أَنَّ شَرَفَ الْإِنْسَانِ عَلَيَّ سَائِرِ الْحَيَوَانَاتِ إِنَّمَا هُوَ بِالْمَعْرِفَةِ بِاللَّهِ وَلَا تَكُونُ إِلَّا بِالْقَلْبِ فَالْقَلْبُ هُوَ الْعَالِمُ بِاللَّهِ الْمُتَقَرِّبُ إِلَيْهِ الْمَكَاشِفُ بِمَا عِنْدَهُ إِذَا سَلَّمَ مِنْ غَيْرِ اللَّهِ وَهُوَ الْمُتَحَبِّبُ عَنِ اللَّهِ إِذَا اسْتَعْرَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ وَالْجَوَارِحُ لَهُ أَتْبَاعٌ وَخَدَمٌ وَالْأَلَاتُ هِيَ لَطِيفَةُ رَبَّانِيَّةٍ رُوحَانِيَّةٌ لَهَا تَعَلُّقٌ بِالْقَلْبِ الْجُسْمَانِيِّ لَكِنَّ حَقِيقَتَهُ لَا تَبْدُرُكَ إِلَّا بِالْعِلْمِ الْمُكَاشِفَةِ وَتِلْكَ اللَّطِيفَةُ هِيَ الرُّوحُ وَهِيَ الْعَقْلُ أَيْضًا وَقِيلَ الْعَقْلُ هُوَ الْعِلْمُ الَّذِي حَلَّ فِي الْقَلْبِ وَهِيَ النَّفْسُ أَيْضًا بِمَعْنَى أَنَّهَا نَفْسُ الْإِنْسَانِ أَيُّ حَقِيقَتَهُ لَكِنَّ النَّفْسَ الَّتِي تَجَرِّي فِي عَرَفِ أَهْلِ التَّصَوُّفِ هِيَ صِفَةُ الْغَضَبِ وَالشَّهْوَةِ فَمَرَادِهِمْ بِالنَّفْسِ الْأَصْلِ الْجَامِعِ الصِّفَاتِ الْمَلْمُومَةِ فَلِذَا يَقُولُونَ لَا يَدْخُلُ مِنْ مُجَاهَدَةِ النَّفْسِ وَإِلَى الْقَلْبِ يَفْصِدُ الْمُلُوكُ وَالشَّيْطَانُ وَمَا يَأْتِي بِهِ الْمُلُوكُ إِلَيْهِ يُسَمَّى وَحْيًا أَنْ كَانَ صَاحِبَ الْقَلْبِ يُشَاهِدُ الْمُلُوكَ وَهُوَ خَاصٌّ بِالْأَنْبِيَاءِ وَأَنْ كَانَ لَا يُشَاهِدُ الْمَلَائِكَةَ فَيُسَمَّى إِلَهَامًا أَنْ كَانَ مِنْ غَيْرِ إِسْتِدْلَالٍ وَهُوَ الَّذِي لِلْأَوْلِيَاءِ وَأَمَّا بِإِسْتِدْلَالٍ هُوَ الَّذِي لِلْعُلَمَاءِ، وَمَا لِلشَّيْطَانِ يُسَمَّى وَسْوَسَةً وَلَا يَكُونُ إِلَّا شَرًّا، وَدِفَاعُهُ الْأَسْتِعَاذَةُ وَذَكَرَ اللَّهُ بِالْقَلْبِ وَاللِّسَانِ وَمَدَاخِلَ الشَّيْطَانِ إِلَى الْقَلْبِ بِالْوَسْوَسَةِ كَثِيرَةٌ مِنْهَا الْغَضَبُ وَالشَّهْوَةُ وَالْحَسَدُ وَالْخُصْرُ عَلَى التَّرْتِيبِ بِالثَّيَابِ وَالذُّرُورِ وَالْأَثَابِ وَالطَّمَعِ فِي النَّاسِ وَالنَّمَالِ وَالْبُخْلِ وَالْحَقْدِ وَسُوءِ الظَّنِّ بِالْمُسْلِمِينَ وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَرِيَاضَةُ النَّفْسِ لَا يَخْضُلُ إِجْمَالًا إِلَّا بِتَحْصِيلِ حُسْنِ الْخُلُقِ وَلَا يَتِمُّ غَلًّا بِاسْتِوَاءِ أَرْبَعِ أَرْكَانٍ، وَقُوَّةُ الْعِلْمِ، وَقُوَّةُ الْغَضَبِ، وَقُوَّةُ الشَّهْوَةِ، وَقُوَّةُ الْعَدْلِ بَيْنَ هَذِهِ الثَّلَاثَةِ فَيَقْوَةُ الْعِلْمُ يَفَرِّقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ فِي الْأَعْتِقَادَاتِ وَبَيْنَ الصُّدْقِ وَالكَذِبِ فِي الْأَقْوَالِ وَبَيْنَ الْحَبِيبِ وَالْقَبِيحِ فِي الْأَفْعَالِ فَإِذَا حُصِلَتِ الْحِكْمَةُ أَيُّ الدِّينِ وَالْعُقُلِ فَإِذَا دَخَلَتِ الشَّهْوَةُ وَالْغَضَبُ تَحْتَ الْحِكْمَةَ حُسْنِ الْخُلُقِ وَاعْتِدَالَ الْغَضَبِ يُسَمَّى سَجَاعَةً وَرِيَاذَةً تَهْوُرُ أَوْ نَفْضَانَةً جَبِينًا وَخَوْرًا وَاعْتِدَالَ الشَّهْوَةِ عَفَّةً وَرِيَاذَةً

شَرُّهَا وَالتَّقْصَانُ جُمُودٌ وَإِعْتِدَالُ الْعِلْمِ حَكْمَةٌ وَالْإِفْرَاطُ غَيْثٌ وَمِكْرٌ وَالتَّقْرِيبُ بَلَةٌ  
فَأَمَّهَاتُ الْأَخْلَاقِ أَرْبَعَةٌ الْحِكْمَةُ، وَالشَّجَاعَةُ، وَالْعِفَّةُ، وَالْعَدْلُ فَمَنْ إِعْتَدَالَ هَذِهِ  
الْأَصُولَ يَحْسُنُ الْخُلُقَ وَيُضِلُّهُ يَسُوءُ، وَنَ أَرَادُ أَنْ نَعْلَمَ هَلْ حَسُنَ خُلُقُهُ أَمْ لَا فَلْيَبْرِنْ  
نَفْسَهُ بِهَذِهِ الْآيَاتِ وَهِيَ: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿هُمْ الْكَافِرُونَ﴾ السُّورَةُ  
الْأَنْعَامُ: ﴿التَّكْوِينُ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَتَشِيرَةُ الْمُؤْمِنِينَ﴾، وَقَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَا  
الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿حَقًّا﴾ وَقَوْلِهِ: ﴿وَيَعْبُدُونَ  
الرَّحْمَنَ الَّذِي يَتَسَوَّنَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا﴾ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ.

فَوُجُودُ هَذِهِ الصِّفَاتِ عَلَامَةٌ حَسَنُ الْخُلُقِ وَقَدِيدَةٌ عَلَامَةٌ الْخُلُقِ وَجُودُ بَعْضِهَا  
دُونَ بَعْضٍ يَدُلُّ عَلَى الْبَعْضِ فَلْيَسْتَعِزَّ بِتَخْصِيلِ مَا فَقَدَ وَحَفِظَ مَا وَجَدَ، وَيَعُدَّ  
تَخْصِيلَ حُسْنِ الْخُلُقِ يَجْتَهِدُ فِي إِزَالَةِ الْحُجُبِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ وَهِيَ حِجَابُ الْمَالِ  
حَتَّى لَا يَبْقَى مِنْهُ إِلَّا قَدْرُ الْفُسْرُورَةِ وَحِجَابُ الْجَاهِ بِالْبُعْدِ عَنْ مَوَاضِعِ الْجَاهِ وَإِثَارِ  
الْمُخْضُولِ وَحِجَابُ التَّقْلِيدِ بِتَرْكِ التَّعَصُّبِ لِلْمَذَاهِبِ وَحِجَابُ التَّعَصُّبِ بِالتَّوْبَةِ  
وَالخُرُوجِ مِنَ الظُّلُمِ وَالْعَزْمِ عَلَى عَدَمِ الْعُودِ وَالتَّوْبَةِ عَلَى مَا مَضَى وَرَدُّ الْمَطَالِمِ  
وَإِرْضَاءُ الْمُخْضُومِ، وَإِذَا زَالَ الْحُجُبُ صَارَ كَمَنْ تَطَهَّرَ وَصُلِحَ لِصَلَاةٍ فَيَطْلُبُ مِنْ  
يَقْتَدِي بِهِ يَتَعَصَّمُ بِهِ وَمَتَعَصَّمِ الشَّرِيدِ شَيْخَهُ الْعَارِفُ بِعُيُوبِهِ وَمَكَائِدِ الشَّيْطَانِ لَهُ  
فَيَتَمَسَّكُ بِهِ تَسَكُّتُ الْأَعْمَى عَلَى شَاطِئِ لَيْخِرٍ بِالْقَائِدِ بِحَيْثُ يَفُوضُ أَمْرَهُ إِلَيْهِ بِالْكَفَايَةِ،  
فَيَجِبُ عَلَى الشَّيْخِ أَنْ يَدْخُلَهُ الْحِضْنَ الْحَصِينَ لِيَتَمَكَّنَ مِنْ مُحَارَبَةِ الشَّيْطَانِ  
وَالنَّفْسِ وَالْحِضَنِ وَالْخَلْوَةِ وَالصَّمْتِ وَالْجُوعِ وَالسَّهَرِ بِقِيَامِ اللَّيْلِ وَالْأُورَادِ، ثُمَّ  
يَسْتَعِزُّ بِقَطْعِ الْعَقَبَاتِ بِتَحْلِيَةِ الْبَاطِنِ وَتَحْلِيَةِ هُوَ الَّذِي يُبَيِّنُ بَعْدَ هَذَا وَهُوَ الرِّيَاضَةُ  
تَفْصِيلًا إِلَى أَنْ يَصِلَ إِلَى رَبِّهِ وَاللَّهُ الْمُؤْتَقِي.

فصل في تمهيد القلب من الصفات المهلكات،

فبينما شهوة البطن تقيم شهوة الفرج ثم يؤديان إلى طب المال والجاه فيمضي إلى الرياء والتفاخر والكبر والحسد والحقد والعداوة وغير ذلك، ودواؤها الجوع بالتدريج فمن اعتاد أكل رغبين مثلا وأراد أن يرد نفسه إلى رغب ينقص كل يوم حزمة من ثلاثين حتى يرجع إلى رغب في شهر ولا يستصبر به ولا يظهر أثره فيترك كل يوم لقمته حتى يرجع إلى قدر القوام بشرط أن يكون خللا، ومنها آفات اللسان وهي الكلام فيما لا يعني والزيادة فمن يتأدى مقصوده بكلمة فذكر كلمتين فالثانية فضول والخوض في الباطل وهو الكلام في المعاصي كحكاية تنعم الأغنياء وتمكّن الملوك وأحوال النساء والفساق فالكل من الخوض والبراء والجدال بالباطل وتكلف الفصاحة في المحاورات التي تجرى لفضاء الحاجات ولا باعث عليه إلا الرياء وإظهار الفصاحة والفحش والسب وبداءة اللسان واللحن ليحيوان أو جماد، والغناء وهو الصوت المطرب بالآلة أم لا فما كان يغير الله فمكروه وإن خلا عن المنكر وما كان آلة فحرام على مشهور المذاهب الأربعة.

وأما الشعر فكلام حسبه حسن وقبيح قبيح وتكثر المزاج والشعرية والاستهزاء وإنشاء السر والوعيد والكاذب والكذب في القول واليمين والعتبة وهي أعظم في آفات اللسان وهي أن تذكر أحوال بما يكرهه لو بلغه والسيئة وهي الإخبار بما يكره كشمه وكلها تجب التوبة عنها ومنها الغضب بالباطل وسببه الكبر والعجب والمزاج والتعيب والمعارات المضارة وسدده الحرص على حصول المال والجاه، وعلاجه أن تذكر فضل كظم الغيظ فيرغب في نوابه وخوف عقاب الله وعواقب الغضب في الدنيا وفتح صورة الغضب وأنه من قول الشيطان إن لم تتبتم من هذا فهو عجز منك ومهانة في أعين الناس فيخالفه إنلا يصغر عند الله والملائكة والنبيين فإذا كان قائما فليقل أو قاعدا فليضطجع

وَلَيَبْرُحًا أَوْ يَغْتَسِلَ، وَمِنْهَا الْحَقْدُ وَهُوَ إِضْمَارُ الْعَدَاوَةِ فَهُوَ نَيْبَةُ الْغَضَبِ يَنْشُجُ  
 الْحُسْدُ وَالشَّمَانَةُ وَالْهَجْرَانُ وَالْإِسْتِصْفَارُ وَالْكَذِبُ وَالْعَيْبَةُ وَالْإِسْتِهْرَاءُ وَالْإِبْدَاءُ  
 وَمُنْعُ الْحُقُوقِ، وَعِلَاجُهُ بِتَكْلُفِ اسْتِيفَاءِ الْحُقُوقِ وَزِيَادَةِ الْعَفْرِ وَالْإِحْسَانِ وَالرِّفْقِ  
 حَتَّى يَذْهَبَ، وَمِنْهَا الْحُسْدُ وَهُوَ فِرْعُ الْحَقِيدِ وَقُرُوعِهِ لَا تَخْصِي وَهُوَ كَرَاهَةُ النِّعْمَةِ  
 وَحُبُّ الْإِلَهَا مِنَ الْمُنْعَمِ عَلَيْهِ، وَأَسْبَابُ الْعَدَاوَةِ وَالْتَعَزُّزُ وَالْكِبِيرُ وَالْعُجْبُ وَالْخَوْفُ  
 مِنْ قُوَاتِ الْمَقَاصِدِ وَحُبُّ الرِّيَاسَةِ وَيُخْلِفُهَا فِكْرَةُ النِّعْمَةِ عَلَى غَيْرِهِ لِئَلَّا يَتَكَبَّرَ عَلَيْهِ  
 بِالنِّعْمَةِ وَهُوَ لَا يَحْتَمِلُ. لَهُ كِبَرَةٌ لِعِزَّةِ نَفْسِهِ عَلَيْهِ وَهُوَ الْمَرَادُ بِالتَّعَزُّزِ أَوْ لَا يَخَافُ  
 أَنْ يَتَوَصَّلَ بِهَا إِلَى مُزَاحِمَتِهِ فِي أَعْرَاضِهِ وَلِذَا تَأَكَّدُ بَيْنَ الْأَمْثَالِ وَالْأَقْرَانِ وَالْأَحْوَةِ  
 وَالْأَقَارِبِ لِيَقْتَوَى أَسْبَابَهُ بَيْنَهُمْ إِذْ يَتَوَارَدُونَ عَلَى الْأَعْرَاضِ فَإِذَا خَالَفَ وَاحِدٌ مِنْهُمْ  
 صَاحِبَهُ فِي عَرَضٍ نَفَرَ عَنْهُ وَأَبْغَضَهُ وَثَبَتَ الْحُسْدُ فِي قَلْبِهِ فَيُرِيدُ تَحْقِيقَهُ وَالْكِبِيرُ  
 عَلَيْهِ وَيَكْرَهُ تَمَكُّنُهُ مِنَ النِّعْمَةِ الَّتِي تَوْصَلُهُ إِلَى أَعْرَاضِهِ، وَدَوَاءُ الْحُسْدِ أَنْ تَعْرِفَ  
 أَنَّهُ ضَرَّرَ عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَنَّهُ لَا يَنْصُرُ الْمَحْسُودَ فِي دُنْيَا، وَلَا فِي آخِرَةِ  
 بَلْ يَنْتَفِعُ بِهِ فِيهِمَا وَمَهْمَا عَرَفْتَ هَذَا فَارْقَتِ الْحُسْدَ وَتَكَلَّفَ فِي الْمَحْسُودِ نَقِيضَ  
 مَا يَنْتَفِضِيهِ الْحُسْدُ مِنْ مَدْحِهِ وَالتَّوَاضُعِ لَهُ وَالْإِعْتِدَارِ إِلَيْهِ فَلَا بُدَّ أَنْ يَطْلُبَ قَلْبُهُ  
 وَيَتَوَلَّدَ مِنْهُ الْمُوَافَقَةُ الَّتِي تَقْطَعُ الْحُسْدَ وَإِيَّاكَ وَقَوْلُ الشَّيْطَانِ إِنْ تَوَاضَعْتَ حَمَلْتُكَ  
 عَلَى الْعُجْرِ أَوْ التَّقَاقُ أَوْ الْخَوْفِ وَذَلِكَ مَذَلَّةٌ وَمَهَانَةٌ فَهُوَ كَذِبٌ مِنَ الشَّيْطَانِ بَلْ  
 الْمُجَامَلَةُ تَكْسِيرُ الْعَدَاوَةِ مِنَ الْجَائِئِينَ وَتُرْدُ الْقَلْبُ إِلَى التَّأَلُّفِ فَتَسْتَرِيحُ مِنَ أَلَمِ  
 الْحُسْدِ وَعَمَّ التَّبَاطُؤُ فَهَذِهِ أَوْدِيَةُ الْحُسْدِ وَهِيَ نَافِعَةٌ جَدًّا إِلَّا أَنَّهَا مَرَّةٌ يُسِرُّ اللَّهُ لَنَا  
 الشُّقَاءَ بِمَنَةِ وَتَكْرِمَهُ، وَمِنْهَا الْإِسْتِغَالُ بِالدُّنْيَا وَهِيَ كُلُّ مَا فِيهِ حِطٌّ عَاجِلٌ وَلَا نَمْرَةٌ لَهُ  
 فِي الْآخِرَةِ كَالْتَلَدُّ بِالْمَعَاصِي كُلِّهَا وَالتَّعَمُّقُ بِالمُنَاجَاتِ الرَّائِدَةِ عَلَى قَدْرِ الضَّرُورَةِ  
 وَالْحَاجَاتِ، وَدَوَاءُهُ تَذَكُّرُ سِرْعَةِ زَوَالِهَا وَالتَّحَسُّرُ الدَّائِمُ عَلَيْهَا، وَمِنْهَا الْبُخْلُ  
 وَحُبُّ الْمَالِ وَمَا تَقَدَّمَ عَامُّ وَالْمَالُ مِنَ أَجْزَاءِ الدُّنْيَا، وَمِنْهَا حُبُّ الْعِجَاهِ وَالرِّيَاءِ

وَمِنْ شَرِّهِ عَسَبُ الْجَاهِ وَأَهْلُ الْجَاهِ وَانْتِشَارُ الصَّبَبِ وَاسْتِهَارُهُ حَيْثُ مَذْمُومٌ إِلَّا مِنْ شَهْرَةِ اللَّهِ يَنْشُرُ دِينَهُ مَنْ غَيْرِ طَلَبِ الشَّهْرَةِ مِنْهُ، وَعِلَاجُهُ أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ السَّبَبَ الَّذِي لِأَجَلِهِ الْجَاهُ وَهُوَ كَمَالُ الْقُدْرَةِ عَلَى قُلُوبِ النَّاسِ إِنَّ صَفَاً وَسَلَّمٌ فَأَخْرَجَهُ الْمَوْتُ وَلَيْسَ الْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ فَلَوْ سَجَدَ لَكَ كُلُّ مَنْ عَلَى الْأَرْضِ فَمَنْ قَرِيبٌ يُصِيرُ الشَّاجِدُ وَالْمَسْجُودُ لَهُ فِي الْأَمْوَاتِ مَعَ مَا تَعَرَّضْتَ لَهُ مِنَ الْأَخْطَارِ إِذْ كُلُّ مَنْزِلَةٍ فِي الْقُلُوبِ فَإِذَا عَلِمْتَ هَذَا وَتَكَلَّفَ الْأَعْمَالَ الَّتِي لَا تَلْتَمِ الْجَاهُ فَارَقَكَ صَرُؤُهُ.

وَأَمَّا الرِّيَاءُ وَهُوَ طَلِبُ الْجَاهِ لِعِبَادَاتِ فَحَرَامٌ إِجْتِمَاعًا يَكُونُ بِالْبُذْنِ كإظهار النُّحُولِ لِيُؤْتَهُمْ بِهِ شِدَّةُ الْإِجْتِهَادِ وَكَذَا حَفْصِ الصُّنُوتِ وَنَحْوَهُ وَبِالَّذِي كَعَلْفِ الثِّيَابِ وَتَشْوِيرِهَا وَإِطْرَاقِ الرُّؤَسِ وَإِقْبَاءِ آثَرِ السُّجُودِ عَلَى الْوُجُوهِ لِيَرَى أَنَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ وَبِالْقَوْلِ كَالْوَعظِ وَتَطْلُقِ الْمُحْكَمِ وَتَحْرِيكِ الشَّفَتَيْنِ بِالذِّكْرِ فِي مَحْضِرِ النَّاسِ وَالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالتَّهْنِي عَنِ الْمُنْكَرِ لِيَطْلِبَ الْجَاهُ فِي الْقُلُوبِ وَبِالْعَمَلِ كَتَطْوِيلِ الْقِيَامِ وَالسُّجُودِ وَالرُّكُوعِ فِي الصَّلَاةِ وَإِظْهَارِ الْهُدُوءِ وَالسُّكُوتِ وَالزُّرُومِ الصُّومِ وَالْعَزْوِ وَالصَّدَقَةِ وَالْإِطْعَامِ لِأَجْلِ الْجَاهِ، وَبِالْأَصْحَابِ وَالزَّائِرِينَ كَوْنِ يَتَكَلَّفُ أَنْ يَسْتَزِيرَ عَالِمًا أَوْ عَابِدًا لِيُقَالَ أَنَّ أَهْلَ الدِّينِ يَتَّبِعُونَ بِرِيَّازِيَّةٍ وَيَتَزَلُّونَ إِلَيْهِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَوْ عَامِلَهُ لِيُقَالَ إِنَّهُ يَتَّبِعُونَ بِهِ لِعَظَمِ تَرْبَتِهِ فِي الدِّينِ، وَأَمَّا الرِّيَاءُ فِي غَيْرِ الْعِبَادَاتِ فَلَا يَحْرِمُ إِلَّا إِذَا حَمَلَ عَلَى حَرَامٍ كَالثَّلْبِيسِ كَوْنِ قَفْصِ دِينِ جَمَاعَةٍ وَحِيلِ لِلنَّاسِ أَنَّهُ تَبَرَّعَ عَلَيْهِمْ وَمَا لَمْ يَحْمِلْ عَلَى الْحَرَامِ قَدْ يَكُونُ مُبَاحًا كَمَا إِذَا حُسِنَ لَهُمْ نَفْسُهُ خِذْرًا مِنْ ذَمِّهِمْ وَقَدْ يَسْتَحِبُّ إِذَا قَصِدَ بِذَلِكَ تَقْوِيَتَهُمْ عَلَى اتِّبَاعِ دَعْوَتِهِ إِلَى الدِّينِ وَقَدْ يَجِبُ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ، وَدَوَاءُ الرِّيَاءِ قَلْبُ أَصُولُهُ وَعُرُوفُهُ وَهِيَ حَبُّ التَّمْدَحِ وَالْفَرَارُ مِنَ الذَّمِّ وَالطَّمَعُ لَمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ، وَمِنْهَا الْكِبَرُ وَهُوَ رُؤْيَةُ نَفْسِهِ فَوْقَ الْمُنْكَرِ عَلَيْهِ، وَأَسْبَابُهُ سَبْعَةٌ: التَّكْبَرُ بِالْعِلْمِ وَمَا أَسْرَعَهُ إِلَى الْعُلَمَاءِ، وَالتَّكْبَرُ بِالْعِبَادَاتِ وَهُوَ الْعَالِي فِي الْعِبَادِ وَالزُّهَادِ، وَالتَّكْبَرُ بِشَرَفِ

النَّسَبِ وَذَلِكَ دُفِينٌ فِي النَّفْسِ لَا يَنْفُكُ عَنْهُ نَسِيبٌ غَالِيًا وَإِنْ كَانَ صَالِحًا عَاقِلًا  
لَكُنَّ لَا يَتَرَسَّحُ مِنْهُ عِنْدَ اعْتِدَالِ الْأَحْوَالِ فَإِذَا غَضِبَ تَرَسَّحَ مِنْهُ وَغَيْرَ الصَّالِحِ يَرَى  
النَّاسَ الَّذِينَ دَوَّلَهُ كَالْمُؤَالِي وَالْعَبِيدِ، وَالتَّكْبِيرَ بِالْجَمَالِ وَغَالِيَهُ فِي النِّسَاءِ، وَالتَّكْبِيرَ  
بِالْقَالِ وَغَالِيَهُ بَيْنَ الْمُلُوكِ فِي الْخَزَائِنِ وَبَيْنَ الشُّجَارِ فِي الْبَصَائِعِ وَبَيْنَ الْأَمْرَاءِ فِي  
الْأَرْضِ وَبَيْنَ الْمُتَجَمِّلِينَ فِي اللَّبَاسِ وَالْحَيُولِ وَالْمَرَاجِبِ فَيَسْتَحْفِرُ الْعِنَى الْفَقِيرُ  
وَيَقُولُ مَنْ أَنْ لَوْ أَرَدْتُ لِأَشْتَرِيَتْ بِمِثْلِكَ وَقَدْ اسْتُخْدِمْتُ مِنْ هُوَ فَوْقَكَ وَكُلُّ ذَلِكَ  
جَهْلٌ بِأَفَاتِ الْعِنَى، وَالتَّكْبِيرَ بِالْقُوَّةِ وَالْبَطْشِ عَلَى أَهْلِ الضَّعْفِ، وَالتَّكْبِيرَ بِالِاتِّبَاعِ  
وَالْأَنْصَارِ وَالتَّلَامِيذَةِ وَالْعَشِيرَةِ وَالْأَقْرَابِ وَالْأَوْلَادِ يُجْرَى ذَلِكَ فِي الْمُلُوكِ  
وَالْعُلَمَاءِ وَأَمْثَالِهِمْ، وَعَلَامَاتُ الْكِبَرِ حَبَّ قِيَامِ النَّاسِ بَيْنَ يَدَيْهِ وَمَشِيهِمْ مَعَهُ وَعَدَمُ  
زِيَارَةِ غَيْرِهِ وَهُوَ صَدُّ التَّوَاضُعِ وَالْإِسْتِنكَافِ مِنْ جُلُوسِ غَيْرِهِ بِالْقُرْبِ مِنْهُ وَتَوَقُّي  
مُجَالَسَتِهِ الْعَرَضِيِّ وَالْفَقْرَاءِ وَعَدَمُ حَمَلِ مَنَاعِهِ مِنَ الشُّوقِ وَتَخْوِهِ إِلَى نَيْتِهِ وَكُلُّ  
ذَلِكَ خِلَافُ السُّنَّةِ وَالتَّوَاضُعِ وَدَوَاءُ الْكِبَرِ أَنْ تَعْلَمَ ذَلِكَ نَفْسِكَ وَعَجْرِكَ وَأَنَّ الْعِزَّةَ  
وَالْقُدْرَةَ لِهَ فَتَتَوَاضَعُ بِالْفِعْلِ لِهَ وَلِسَانُ الْخَلْقِ بِالمُوَاطِئَةِ عَلَى أَخْلَاقِ الْمُتَوَاضِعِينَ،  
وَالتَّوَاضُعُ هُوَ الْعِدْلُ الْمَحْمُودُ وَالْإِفْرَاطُ تَكْبِيرٌ وَالتَّفْرِيطُ مَذَلَّةٌ وَهُمَا مَذْمُومَانِ فَمِنْ  
تَقَدُّمِ عَلَى أَمْثَالِهِ فَمَتَّكِبٌ وَمِنْ تَأَخُّرِ عَنْهُمْ فَمُتَوَاضِعٌ وَمِنْ تَوَاضُعِ لِلدُّنْيَا كَعَالِمٍ  
يَدْخُلُ عَلَيْهِ السُّوفِيُّ فَيَقُومُ لَهُ وَيُجْلِسُهُ مَجْلِسَةً فَهُوَ مُتَدَلِّلٌ لَوْ فَعَلَهُ لِعَالِمٍ فَمُتَوَاضِعٌ  
فِيبَعِي إِعْطَاءِ كُلِّ ذِي حَقِّ حَقَّهُ فَتَوَاضَعِ لِلسُّوفِيِّ الْبُشْرَ وَالرُّفْقَ فِي الْكَلَامِ وَالْأَلَا  
يَرَى نَفْسَهُ خَيْرًا مِنْهُ، وَمِنْهَا الْعُجْبُ وَهُوَ مِنْ أَسْبَابِ الْكِبَرِ وَهُوَ اسْتِعْظَامُ النِّعْمَةِ  
الَّتِي بِهَا وَهُوَ الرُّكُونُ إِلَيْهَا مَعَ نِسْيَانِ إِضَافَتِهَا إِلَى الْمُتَعَمِّمِ، وَدَوَاءُ أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ كُلَّ مَا  
يُرِيدُ أَنْ يَتَعَجَّبَ بِهِ لَيْسَ فِعْلًا لَهُ بَلْ فَضْلٌ مِنَ اللَّهِ تَجِبُ عَلَيْهِ شُكْرُهُ، وَمِنْهَا الْعُرُورُ  
قَالَ اللَّهُ - تَعَالَى -: ﴿وَلَا يَغْرَبْكُمْ بِاللَّهِ الْعُرُورُ﴾ [الْمُؤْمِنُونَ 23] وَالْعُرُورُ تَوَعُّعٌ مِنَ  
الْجَهْلِ وَهُوَ سُكُونُ النَّفْسِ إِلَى مَا يُوَافِقُ الْهَوَى وَيَمِيلُ إِلَيْهِ الطَّعْنُ لِأَجْلِ شُبُهَةِ

وَوَدَعَهُ مِنَ الشَّيْطَانِ فَكُلُّ مَنْ اِعْتَقَدَ أَنَّهُ خَيْرٌ لِشَبَهَةِ مَعْرُورٍ وَأَكْثَرَ النَّاسِ يَظُنُّونَ  
بِأَنْفُسِهِمُ الْخَيْرَ وَهُمْ مُخْطِئُونَ مَعْرُورُونَ عَلَى اِخْتِلَافِ دَرَجَاتِهِمْ لَكُنَّ عُرُورُهُمْ  
أَظْهَرَ وَأَشَدَّ عُرُورًا الْكُفَّارِ اِغْتَرَوْا بِزِينَةِ الدُّنْيَا فَاخْتَارُوهَا عَلَى الْآخِرَةِ لِشَبَهَةِ أَنَّهَا  
مُعْجَلَةٌ وَالْآخِرَةُ مُتَأَخِّرَةٌ وَالنَّقْدُ أَوْلَى مِنَ الشَّنَةِ، ثُمَّ عُرُورُ الْعَصَاةِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ  
بِقَوْلِ الشَّيْطَانِ إِنَّ اللَّهَ كَرِيمٌ يَغْفِرُ لَكَ فَحَسُنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ تَمَنِّيَهُمْ بِتَسْمِيَّتِهِ رَجَاءً  
وَلَمْ يَعْمَلُوا أَنَّ الرَّجَاءَ مَا قَارَنَهُ الْعَمَلُ وَالْإِقَابِيَّةُ مَذْمُومَةٌ وَأَصْنَافُ الْمُغْتَرِّينَ أَرْبَعَةٌ:

الْأَوَّلُ: مَنْ اِغْتَرَّ بِالْعِلْمِ كَالْعُلَمَاءِ الَّذِينَ أَحْكَمُوا الْعُلُومَ الشَّرْعِيَّةَ وَأَهْمَلُوا  
حِفْظَ الْجَوَارِحِ عَنِ الْمَعَاصِي وَالزَّامِيهَا الطَّاعَةَ فَاعْتَرَوْا بِعِلْمِهِمْ فَظَنُّوا أَنَّهُمْ مِنْ  
عِنْدِ اللَّهِ بِمَكَانٍ لَا يَغْدِبُ مِثْلَهُمْ بَلْ يَقْبَلُ فِي الْخَلْقِ شَفَاعَتَهُمْ وَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ قِيَمَةَ  
لِعِلْمٍ بِلَا عَمَلٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ عَمِلَ بِالْعِلْمِ ظَاهِرًا لَكُنَّ لَمْ يَنْفَعُنْ لَنَا فِي الْقَلْبِ مِنْ  
الْكِبْرِ وَالْحَسَدِ وَحُبِّ الرِّيَاسَةِ وَإِزَادَةِ الشُّوْءِ لِلْأَقْرَابِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَفَعَّلَ لِذَلِكَ  
لِكَيْ يَعْجِبَهُمْ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ اِنْفَكُوا عَنَّا وَأَنَّهَا أَرْفَعُ عِنْدَ اللَّهِ أَنْ يَتَلَيَّهُمْ بِذَلِكَ وَإِنَّمَا  
يَسْتَلِي بِهِ الْعَوَامُّ فَإِذَا ظَهَرَ عَلَيْهِمْ عَلَامَاتُ الْكِبْرِ وَحُبِّ الرِّيَاسَةِ بِاسْتِعْمَالِ الثِّيَابِ  
الرَّفِيعَةِ وَالْمَجَالِسِ الْحَسَنَةِ قَالُوا مَا هَذَا حُبِّ رِيَاسَةٍ بَلْ إِنَّمَا تَطَلَّبُ بِذَلِكَ عِزَّ الدِّينِ  
وَإِظْهَارُ شَرَفِ الْعِلْمِ وَإِزْعَامُ أَنْوْفِ الْمُخَالِفِينَ فَلَوْ لَمْ نَفْعَلْ ذَلِكَ لِكَانَ ذَلًّا عَلَى  
الْإِسْلَامِ وَلِقَرَحَ بِهِ أَعْدَاءُ الدِّينِ، وَلَوْ يَعْلَمُ الْمَعْرُورُ أَنَّ الشَّيْطَانَ الَّذِي هُوَ عَدُوُّهُ  
يَفْرَحُ بِفَعْلِهِ وَنَسَى أَنَّ الرَّسُولَ الَّذِي نَصَرَ الدِّينَ لَمْ يُرَاعِ ذَلِكَ وَكَذَا الصَّحَابَةُ وَهُمْ  
أَنْصَارُ الدِّينِ حَتَّى قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه لِمَنْ أَرَادَ مَا عَرَّفَ هَذَا الْمَعْرُورُ إِنَّا قَوْمٌ  
أَعَزَّنَا اللَّهُ بِالْإِسْلَامِ فَلَا تَطَلَّبُ الْعِزَّ مِنْ غَيْرِهِ ثُمَّ إِنَّ هَذَا الْمَعْرُورَ يَطَلَّبُ عِزَّ الدِّينِ  
بِالثِّيَابِ الرَّفِيعَةِ وَالْمَرَاجِبِ النَّفِيسَةِ وَالْمَجَالِسِ الْحَسَنَةِ وَهَيْهَاتَ وَكَذَا مَهْمَا أُطْلِقَ  
اللسانُ بِالْحَسَدِ فِي أَقْرَابِهِ أَوْ فِي مَنْ رَدَّ عَلَيْهِ شَيْئًا لَمْ يَظُنَّ أَنَّ ذَلِكَ حَسَدٌ بَلْ يَقُولُ  
إِنَّمَا هَذَا غَضَبُ الْحَقِّ وَرَدُّ عَلَى الْمُبْطِلِ حَتَّى يَظُنَّ أَنَّهُ لَوْ طَعَنُ فِي غَيْرِهِ أَوْ مَنَعَهُ

مِنْ رِيَاةِ كَانَ غَضِبًا لَهُ وَلَوْ جَاءَهُ مَالٌ مِنَ السَّلَاطِينِ الظَّالِمَةِ وَخَطِرٌ لَهُ أَنَّهُ حَرَامٌ  
 قَالَ لَهُ الشَّيْطَانُ هَذَا مَالٌ لَا مَالِكَ لَهُ وَهُوَ لِمَصَالِحِ الْمُسْلِمِينَ وَأَنْتَ إِمَامُ الْمُسْلِمِينَ  
 وَعَالِمُهُمْ وَبِكَ قِيَامُ الدِّينِ فَبِحَلِّكَ لَكَ أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُ قَدِيرَ حَاجَتِكَ فَبَعَثَ بِهِدَا التَّلَاسِيْسَ  
 وَلَا يَنْظُرُ إِلَى أَنَّ هَذَا السُّلْطَانُ يَأْخُذُ الْخَرَاجَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَهُمْ أَحْيَاءٌ أَوْ وَرَثَتُهُمْ  
 أَحْيَاءٌ وَعَايَةُ الْأَمْرِ وَقَوْلُ الْخَطِّ فِي أَمْوَالِهِمْ فَلَا خِلَافَ أَنَّهُ حَرَمٌ وَلَا يَعْلَمُ أَنَّ مَا  
 يَفْسُدُ بِذَلِكَ الْأَخْذِ فِي الدِّينِ لَا يَخْصِي فَهُوَ عَلَى التَّحْقِيقِ دَجَالُ الدِّينِ وَقِيَامُ  
 مَذْهَبِ الشَّيْطَانِ لَا إِمَامَ الْمُسْلِمِينَ، وَمِنْهُمْ مَنِ اقْتَصَرُوا عَلَى عُلُومِ الْفِتْوَى فِي  
 الْفِتْوَى فِي الْحُكُومَاتِ وَلَمْ يَسْتَعْمِلُوا بِإِصْلَاحِ بَاطِنِيهِمْ، وَمِنْهُمْ مَنِ اسْتَعْمَلَ بِالْوَعظِ  
 يَتَكَلَّمُونَ فِي صِفَاتِ الْقَلْبِ مِنَ الْخَوْفِ وَالرَّجَاءِ وَالشُّكْرِ وَالتَّوَكُّلِ وَالْإِخْلَاصِ  
 وَالصَّدْقِ فَاعْتَرَوْا أَنَّهُمْ لَمَّا صَارُوا يَتَكَلَّمُونَ لِلْخَلْقِ بِهَذِهِ الصِّفَاتِ فَهُمْ بِهَا وَاللَّهُ  
 يَعْلَمُ أَنَّهُمْ مَنفُكُونَ عَنْهَا، وَمِنْهُمْ مَنِ اسْتَعْمَلَ بِعِلْمِ لِسَانِ الْعَرَبِ وَحَقَّرُوا غَيْرَهُمْ  
 بِأَنَّهُمْ جَهَالَا الْحَاثُونَ.

الثَّانِي: الْعِبَادَةُ وَهُمْ فِرْقٌ، فَمِنْهُمْ مَنِ أَهْمَلَ الْفَرَائِضَ وَاسْتَعْمَلَ بِالْفَصَائِلِ وَالتَّوَافِلِ  
 يَفِرُّ مِنَ النَّجَاسَاتِ الْمُخْتَلَةِ فِي الْمَاءِ وَالبُذْنِ وَالتُّوبِ وَرَبَّمَا أَكَلُ الْحَرَامِ الْمَخْصُصِ  
 وَلَوْ انْقَلَبَ إِحْتِيَاطُهُ مِنَ الْمَاءِ إِلَى الْحَرَامِ لَكَانَ أَشْبَهَ بِسِيرِ الصَّحَابَةِ، وَمِنْهُمْ مَنِ  
 اعْتَرَى بِالْحَجِّ مِنْ غَيْرِ خُرُوجِ عَنِ الْمِظَالِمِ وَقَضَاءِ الدُّيُونِ وَتَبَعْرُضُونَ لِصِيَاغِ الصَّلَاةِ  
 وَغَيْرِهَا مِنَ الْفَرَائِضِ مَعَ سُقُوطِ الْحَجِّ عَنْهُمْ، وَمِنْهُمْ مَنِ يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَى  
 عَنِ الْمُنْكَرِ وَهُوَ جَرَفَتْهُ لِيَطْلُبَ الرِّيَاةَ فَإِذَا فَعَلَ مُنْكَرًا وَرَدَّ عَلَيْهِ غَضَبٌ وَقَالَ أَنَا  
 الْمُخْتَسِبُ فَكَيْفَ أَفَعَلَ ذَلِكَ وَيَأْتِي بِالتَّوَابِلِ وَيَقُولُ أَنَا إِعْلَمُ مِنْكَ فَهُوَ مَعْرُورٌ،  
 وَمِنْهُمْ مَنِ اعْتَرَى بِسُجُورَةِ مَكَّةَ أَوْ الْمَدِينَةَ وَنَحْوَ ذَلِكَ مَعَ التَّلَوُّثِ فِي الدُّنُوبِ،  
 وَمِنْهُمْ مَنِ زُهَّدَ فِي الْمَالِ وَالبَّاسِ وَالبَّاسِ وَالبَّاسِ وَرَضِيَ بِالدُّنُوبِ وَتَمَعَ ذَلِكَ رَاغِبًا فِي  
 الرِّيَاةِ وَالجَاهِ فَقَدْ تَرَكَ أَعْوَانَ الْأَمْرَيْنِ وَفَتَحَ أَعْظَمَ الْمُهْلِكِينَ فَأَخَذَ الْمَالِ أَقْرَبُ  
 إِلَى السَّلَامَةِ مِنَ الْجَاهِ.

الثالث: المتصوفة وما أغلب الغرور عليهم، فمنهم من اغتر وأبدى الصوفية واضطلا حاتمهم وأحوالهم الظاهرة في السماع والرقص أو إطراق الرأس وإذخاله في الجيب كالمفكر وتنفس الشعراء وحفيض الصوت فأغتروا بذلك من غير رياضيات ومراقبات ومنهم من يدع المعرفة ومشاهدة الحق ومجاورة المقامات ولا يعرفها إلا بالاسامي والألفاظ إلا أنه تلقف من ألفاظ الشيوخ كلمات يرددونها ويدعي أنها أعلى علم الأولين والآخرين ينظر إلى العلماء بعين الإزراء فضلا عن العوام حتى أن الفلاح يترك فلاحته والحائك حياته فيلازمه أيا ما للبركة يؤمنهم أنه بخير عن الأسرار وأنه من المقربين وهو عند الله من المنجرات المشافقين وأنواعهم لا تحصى والمقصود التحذير.

الرابع: أرباب الأموال فمنهم من اغتر ببناء المساجد بها والمدارس والرباطات ليخلد بذلك اسمه ويقتي بعد الموت أثره وقد اكتسبها من الحرام، والشبهات وكان الواجب عليه التوبة ورددتها إلى أربابها إن أمكن وإلا فعلني الفقراء ومنهم من اكتسبها من الحلال وألفقها علي ما مر رياء وحب تناء، ومنهم من يعطي الأموال من يخدمهم من الفقراء ويتردد في حاجاتهم يكسوتهم ويحملونهم بذلك وهم يظنون أنهم أطاعوا الله بذلك، ومنهم من اغتر بحضور مجالس الوعظ وتخصيصهم بالصدقة ليغرفوهم واعتقدوا أن حضور مجلس الوعظ فقط ينجيهم فلا يقوتهم وعظ يظنون أن لهم اجرا علي سماع الوعظ دون العمل وهو غرور والمغرورون لا يحضون والله الموفق. حاتمة: فيما ينجي الإنسان به من الغرور وهو ثلاثة أمور:

الأول: العقل أي النور الأصلي الغريزي الذي به درك حقائق الأشياء فالتبليد لا يخرج من الغرور فصفاة العقل لا بد منه.

الثاني: المعرفة بربه وبنفسه وبالذنيا وبالآخرة يعرف ربه بالربوبية ونفسه بالعبودية والذنيا بالعوائل وسرعة الزوال فيتركها والآخرة بالدوام فيطلبها.

وَمِنْ الْعِبَادَاتِ آدَابُ الشَّرْعِ فِيهَا وَمَنْ الْمُهْلِكَاتِ كَيْفِيَّةُ الْخُرُوجِ مِنْهَا وَمِنْ  
الْمُنْجِيَّاتِ كَيْفِيَّةُ نَيْلِهَا فَإِذَا أَحَاطَ بِجَمِيعِ ذَلِكَ أَمَكَّنَهُ الْحَدْرُ مِنَ الْغُرُورِ بِعَوْنِ اللَّهِ  
وَتَوْفِيقِهِ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

### فَضْلُ فِي تَحْلِيلَةِ الْقَلْبِ بِالصِّغَالِثِ الْمُنْجِيَّاتِ،

وَمِنْهَا التَّوْبَةُ مِنَ الذُّنُوبِ الَّتِي بَيَّنَّ الْعَبْدُ وَرَبُّهُ كَتَرَكَ الصَّلَاةَ وَالصُّومَ وَالزَّكَاةَ  
وَالكُفَّارَاتِ فَيَقْضِي مَا أَمَكَّنَهُ مِنْهَا وَتَأْكُلُ الرُّبَا وَضَرْبُ الْحَزَامِيرِ فَيَنْدَمُ عَلَيْهَا  
وَيَتُوبِي أَلَا يُعَوِّدُ إِلَيْهَا وَالَّتِي بَيَّنَّ الْعِبَادَاتِ مَا فِي النَّفْسِ أَوْ فِي الدِّينِ وَفِي  
الْمَالِ أَوْ فِي الْعُرْضِ وَالْحُرْمَةِ فَيَسْتَجِلُّ مَا أَمَكَّنَهُ وَمَا لَمْ يَمَكَّنْ رَجَعَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ  
لِيَرْضِيهِ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمِنْهَا إِخْلَاصُ النِّيَّةِ فِي جَمِيعِ مَا يَعْمَلُ وَالْإِخْلَاصُ فِيهِ  
وَالصُّدْقُ فِي الْعُبُودِيَّةِ. وَمِنْهَا الرُّهْدُ عَنِ الدُّنْيَا بِفِرَاقِ الْقَلْبِ عَنِ طَلِبِ الْمَالِ وَالْجَاهِ  
وَيَكُونُ بِتَرْكِ طَلِبِ الْمَفْقُودِ تَفْرِيقِ الْمَجْمُوعِ غَيْرِ الصَّرُورِيِّ، وَمِنْهَا التَّوَكُّلُ عَلَى  
اللَّهِ فِي جَمِيعِ أُمُورِهِ وَأَعْرَاجِي فِي أَمْرِ الرِّزْقِ، وَمِنْهَا تَقْوِيصُ الْأَمْرِ إِلَى اللَّهِ فِي حِفْظِ  
مُضْلِحَتِهِ مَا لَا يَأْمَنُ فِيهِ الْخَطَرُ، وَمِنْهَا الرِّضَا بِقَضَاءِ اللَّهِ بِتَرْكِ الشُّخْطِ فِي كُلِّ مُصِيبَةٍ  
وَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ يُهْدِي قَلْبَهُ، وَالْمُحِبَّةُ لِلَّهِ وَفِي اللَّهِ وَالشُّوقُ إِلَى لِقَاءِ اللَّهِ وَالصَّبْرُ عَلَيْهِ  
بِلَايِهِ وَالشُّكْرُ لِتَعَمُّهِ وَالْخَوْفُ مِنْ عَذَابِهِ وَالرَّجَاءُ مِنْ رَحْمَتِهِ وَمُرَاقِبَتُهُ فِي الْأَنْفَاسِ  
وَاللَّحْظَاتِ وَمُحَاسَبَةُ النَّفْسِ وَالتَّصَكُّرُ وَذِكْرُ الْمَوْتِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الصِّغَالِثِ  
الْمَحْمُودَةِ وَقَفْنَا بِاللَّهِ لِلْعَمَلِ بِهَا. خَاتِمَةٌ: فِيمَا يَنْبَأُ بِهِ الْفُضْلُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَعْلَمُ أَنَّ مَا  
يَنْبَأُ بِهِ الْفُضْلُ عِنْدَ اللَّهِ شَيْءٌ وَمَا يَنْبَأُ بِهِ الشَّهْرَةُ عِنْدَ النَّاسِ شَيْءٌ آخِرٌ وَمَا يَنْقَرُبُ  
بِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ثَلَاثَةٌ أَشْيَاءُ:

الْأَوَّلُ: عِلْمٌ مَعَ عَمَلٍ وَهُوَ عِلْمُ طَرِيقِ الْآخِرَةِ الَّتِي قَدَّمَائَنَا. الثَّانِي: عِلْمٌ بِفِعْلِهِ  
كَعَدْلِ السُّلْطَانِ مَثَلًا وَصَبْطِهِ لِلنَّاسِ. الثَّلَاثُ: عِلْمٌ مُجَرَّدٌ وَهُوَ عِلْمُ الْمُكَاشَفَةِ الَّتِي  
هُوَ الْقِسْمُ الثَّانِي مِنَ قِسْمِي الْعِلْمِ وَهُوَ عِبَارَةٌ عَنْ نَوْرِ يَطْهَرُ فِي الْقَلْبِ عِنْدَ تَطْهِيرِهِ

مِنَ الصِّفَاتِ الْمَذْمُومَةِ وَتَحْلِيَّتِهِ بِالْمُخْمُودَةِ فَيُنْكَشِفُ عَنْ ذَلِكَ التَّوَرُّ أُمُورٌ كَانَتْ  
 تَسْمَعُ مِنْ قَبْلِ أَسْمَائِهَا أَوْ يَتَوَهَّمُ لَهَا مَعَانٍ مُجْمَلَةٌ غَيْرَ مُنْصَحَةٍ فَتَنْصَحُ إِذْ ذَلِكَ  
 حَتَّى تَحْصُلَ الْمَعْرِفَةُ الْحَقِيقَةَ بِذَاتِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ وَحِكْمَتِهِ فِي خُلُقِ الدُّنْيَا  
 وَالْآخِرَةِ وَوَجْهَ تَرْبِيئِهِ عَلَيَّ الدُّنْيَا وَالْمَعْرِفَةُ بِمَعْنَى التَّوَهُُّ وَالنَّبِيِّ وَمَعْنَى الرُّوحِي  
 وَمَعْنَى لَفْظِ الْمَلَائِكَةِ وَالشَّيْطَانِ وَكَيْفِيَّةِ مُعَادَاةِ الشَّيْطَانِ لِلْإِنْسَانِ وَكَيْفِيَّةِ وَصُولِ  
 الرُّوحِي إِلَيْهِمْ وَالْمَعْرِفَةُ بِمُلُوكِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَعْرِفَةُ الْقَلْبِ وَكَيْفِيَّةِ تَصَادُمِ  
 جُنُودِ الْمَلَائِكَةِ وَالشَّيْطَانِ وَمَعْرِفَةُ بَيْنِ لَمَّةِ الْمُلْكِ وَلَمَّةِ الشَّيْطَانِ وَمَعْرِفَةُ الْآخِرَةِ  
 وَالْحَيَّةِ وَالنَّارِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ وَالصَّرَاطِ وَالْمِيْزَانَ وَالْحِسَابِ وَمَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى:  
 ﴿كَلَنْ يَنْفَسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَيِّبًا﴾ وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَيْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ لَيْسَ الْبَيْتُ الْبَيْتُ﴾  
 وَمَعْنَى لِقَاءِ اللَّهِ وَالنَّظَرِ إِلَى وَجْهِهِ الْكَرِيمِ وَمَعْنَى الْقُرْبِ مِنْهُ وَالْتِرْوَالِ فِي جَوَارِيهِ  
 وَمَعْنَى حُصُولِ السَّعَادَةِ وَمُرَافَقَةِ الْمَلَائِكَةِ الْأَعْلَى وَمُقَارَنَةِ الْمَلَائِكَةِ وَالنَّبِيِّينَ.

وَمَعْنَى تَفَاوُتِ دَرَجَاتِ أَهْلِ الْجَنَّةِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يُطَوَّلُ تَفْصِيلُهُ إِذْ لِلنَّاسِ  
 فِي مَعَانِي هَذِهِ الْأُمُورِ بَعْدَ التَّضْيِيقِ بِأَصُولِهَا مَقَامَاتٌ وَتُعْنَى بِعِلْمِ الْمُكَاشَفَةِ أَنْ  
 يَرْتَفِعَ الْحِجَابُ حَتَّى يَنْصَحَ جَلِيَّةُ الْحَقِّ فِي هَذِهِ الْأُمُورِ إِنْصَاحًا مَخْرَجِي الْعِبَانِ  
 الَّذِي لَا شَكَّ فِيهِ وَهَذَا مُمَكِّنٌ فِي جَوْهَرِ الْإِنْسَانِ لَوْلَا أَنْ مِرَاةَ الْقَلْبِ قَدْ تَرَاكَمَ  
 صَدَاها وَخُبَيْتُهَا بِقَادُورَاتِ الدُّنْيَا لِأَنَّ الْقَلْبَ مُسْتَعِدٌّ لِأَنْ يَنْجَلِيَ فِيهِ حَقِيقَةُ الْحَقِّ فِي  
 الْأَشْيَاءِ كُلِّهَا وَإِنَّمَا حِجَلُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا بِالْحِجَابِ الْمُرْسِلِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ  
 الَّذِي نَقَشَ فِيهِ جَمِيعُ مَا قَضَى اللَّهُ بِهِ إِلَى تَوْجِهِ الْقِيَامَةِ وَتَحَلَّى حَقَائِقُ الْعُلُومِ فِي مِرَاةِ  
 اللَّوْحِ يُضَاهِي إِنْغِطَاءَ صُورَتِهِ فِي مِرَاةِ تَقَابُلِهَا وَالْحِجَابِ يَرَا لَ بَيْنَ الْمَرَاتِينِ تَارَةً  
 عِنْدَ الْمَنَامِ فَيَعْلَمُ بِهِ مَا يَكُونُ فِي الْمُسْتَقْبَلِ وَتَمَامِ الْإِرْتِفَاعِ بِالْمَوْتِ فِيهِ يُكْتَسَفُ  
 الْغِطَاءُ وَيَكُونُ تَارَةً فِي الْيَقِظَةِ بِالطَّبْ مِنْ اللَّهِ فَيَرْفَعُ الْحِجَابَ بَيْنَ الْقَلْبِ وَاللَّوْحِ  
 الْمَحْفُوظِ فَيَرَى الْأَشْيَاءَ فِيهِ وَيَتَمَجَّرُ الْعِلْمُ فِيهِ مِنْهُ فَيَسْتَعْنِي عَنِ الْإِقْتِنَاسِ مِنْ دَاخِلِ

الْحَوَاسِ فَيَكُونُ ذَلِكَ كَتَفْجِيرِ النَّهْرِ مِنْ عُمُقِ الْأَرْضِ فَلِلْقَلْبِ بَابَانِ بَابٌ مَفْتُوحٌ إِلَى  
 عَالِمِ الْمَلَكُوتِ وَهُوَ اللَّوْحُ الْمَحْفُوظُ وَعَالِمِ الْمَلَائِكَةِ وَبَابٌ مَفْتُوحٌ إِلَى الْحَوَاسِ  
 الْخَمْسِ الْمُتَمَسِّكِ بِعَالِمِ الْمُلْكِ وَالشَّهَادَةِ فَإِنْفِتَاحُ الْقَلْبِ إِلَى إِقْتِنَاسِ مِنَ الْحَوَاسِ  
 لَا يُخْفِي عَلَيْكَ وَأَمَّا إِفْتِتَاحُ بَابِهِ الدَّخِيلِ إِلَى عَالِمِ الْمَلَكُوتِ وَمُعَالَغَةِ اللَّوْحِ  
 الْمَحْفُوظِ فَتَعَلُّمُهُ مِنْ عِلْمِ عَجَائِبِ الرُّؤْيَا وَيَفْتَحُ اللَّهُ لِمَنْ إِتَّقَاهُ بِذِكْرِ اللَّهِ يَفْضَلُ  
 اللَّهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمَكُمُ اللَّهُ، وَمِنْ عَمَلٍ بِهِ عِلْمٌ وَرُؤْيَا اللَّهُ عَالِمٌ مَا لَمْ يَعْلَمْ بِرِزْقِنَا اللَّهُ  
 تَعَالَى عِلْمٌ أَوْلِيَانِهِ بَيْنَهُ وَكَرَمُهُ. وَهَذَا آخِرُ مَا أَرَدْنَا جُمُعِهِ مِنْ حِسَابِ عُلُومِ الدِّينِ،  
 وَكَانَ الْفَرَاغُ مِنْ كِتَابَتِهِ يَوْمَ السَّبْتِ لِثَلَاثَةِ بَعْتَيْنِ مِنْ سُؤَالِ سَنَةِ جَدِّ شُكْرًا وَهِيَ ثَمَانُ  
 وَعِشْرُونَ وَمِثْنَانِ بَعْدَ الْفَيْ مِنَ الْهَجْرَةِ النَّبَوِيَّةِ عَلَيَّ صَاحِبِهَا أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَأَزْكَى  
 السَّلَامِ، وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأُمَّةِ مُحَمَّدٍ بِجَاهِهِ  
 عِنْدَكَ وَأَرْحِمْ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ عَامَّةً آمِينَ.

